القراءة المدرجة – مفهومها وأثرها –

د. ناصر بن سعود القثامي

د. ناصر بن سعود القثامي

- رئيس قسم القراءات بجامعة الطائف.
- حصل على درجة الماجستير من قسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى: بأطروحته تحقيق ودراسة جزء من كتاب: "العقد النضيد في شرح القصيد" – من شروح الشاطبية في القراءات السبع – لأحمد بن يوسف السمين الحلبي، (ت٧٥٦هـ).
- حصل على درجة الدكتوراه من قسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى: بأطروحته تحقيق ودراسة كتاب: "لوامع الغرر شرح فرائد الدرر"، من كتب القراءات الثلاث المكملة للعشر وتوجيهها، لأحمد بن إسماعيل الكوراني، (ت٨٩٣هـ)
- عضو مجلس إدارة الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه ورئيس فرع الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه بمنطقة مكة المكرمة.

المقدمة

الحمد لله المنفرد بالخلق والتدبير، الواحد في الحكم والتقدير، الملك الذي ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، المتقدّس في كمال وصْفِه عن الشبيه والنظير.

وأشهد أن لا إله إلا الله قيوم السموات والأراضين، الذي لا فوز إلا في طاعته، ولا عِزّ إلا في التذلل لعظمته، ولا غِنى إلا في الافتقار إلى رحمته، ولا حياة إلا في رضاه، ولا أنس إلا في قربه.

وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله المبعوث رحمة للعالمين، وحجة على العباد أجمعين، بلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، حتى أتاه اليقين، فصلوات الله وسلامه عليه، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، وأزواجه أمهات المؤمنين، ومن سار على نهجهم، واقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن كتاب الله هو خيرُ ما عمّرت به الأوقات، وأفضل ما صُرِفت في تعلّمه وتعلِيمه الهِمَم العوالي، والمُهَج الغوالي.

فهو الحبل المتين، والصراط المستقيم، فيه حياة القلوب، وسعادة النفوس، وتهذيب الأخلاق، فهو كتاب الهداية والصلاح، والتوفيق والفلاح، قال سبحانه: ﴿ إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ (١).

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٩.

وإنّ مِن المعلوم أن العلوم ليعلو شأنها، ويسمو قدرها، كلما كانت من كتاب الله أقرب، وبالصلة به أعلق، ومن تلك العلوم التي نالت شرف التعلّق بكتاب الله علم القراءات.

فعلم القراءات مِن العلوم العظيمة والأصيلة، فهو من أجل العلوم قدرا، وأعلاها منزلة، ولا يكاد يوجد علم من العلوم الشرعية ولا العربية إلا ويعتبر هذا العلم رافداً من روافده، وينبوعاً من ينابيعه.

وإن من العلوم المتصلة بهذا العلم علم القراءات الشاذة أنواعه وأثره في المعاني التفسيرية، ومما يتعلق به ما زاد على رسم المصحف العثماني مما قرئ به، ثم نسخ في العرضة الأخيرة أو ترك بعد الإجماع على المصحف العثماني، أو زيد في مصاحف الصحابة رضي الله عنهم لبيان المعنى.

وقد وجد مثل هذا في كتب القراءات والتفسير، وبني عليه معان تفسيرية وأحكام فقهية، وقد اختلفت نسبته وتسميته ما بين القول بأنه زيادة تفسيرية زيدت بأقلام الصحابة لبيان المعنى، وبين القول بأنه كان من الأحرف السبعة التي كان مأذوناً في القراءة بها فيقال: قراءة تفسيرية، أو قراءة مدرجة، مع ظهور أهمية تلك المدرجات في الآراء التفسيرية والاستدلال بها على الأحكام.

فأحببت أن أشارك بهذا البحث بعنوان:

القراءة المدرجة مفهومها وأثرها.

ويتناول البحث مفهوم القراءة المدرجة، وعلاقتها بالقراءات الشاذة وأثرها في المعنى التفسيري.

أهمية البحث

١- أنه متعلق بكتاب الله دستور الأمة وسبيل هدايتها وسفينة نجاتها.

٢- أنه متعلق بعلم القراءات أجل العلوم قدرا وأرفعها منزلة.

٣- قلة الكتب المؤلفة في أنواع الشواذ وندرتها.

٤- لم أر أحداً ممن كتب في القراءات أفرد هذا الموضوع ببحث مستقل.

هدف البحث:

١- تحرير ضابط القراءة المدرجة، وبيان مفهومها، وسبب تسميتها.

٢- الكشف عن نشأة القراءة المدرجة، وسبب إدراجها.

٣- إيضاح علاقة القراءة المدرجة بالتفسير، وأثرها في المعنى.

٤- إيضاح علاقة القراءة المدرجة بالقراءات الشاذة.

وسوف تكون خطة البحث على النحو التالي:

- المقدمة:

وتشتمل على أهمية البحث، وأهدافه، وخطته.

- التمهيد: القراءات الشاذة التعريف والأنواع.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: **تعريف القراءات الشاذة لغة واصطلاحاً.**

المبحث الثاني: **أنواع القراءات الشاذة.**

- الفصل الأول: القراءة المدرجة المفهوم والضابط.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: **تعريف القراءة المدرجة لغة واصطلاحاً، وأول من أطلق لفظ الإدراج.**

المبحث الثاني: **الكشف عن المدرج هل هو تفسير أم قراءة.**

- الفصل الثاني: علاقة القراءة المدرجة بالتفسير والقراءات **الشاذة.**

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: **علاقة القراءة المدرجة بالتفسير وأثرها في المعنى.**

المبحث الثاني: **علاقتها بالقراءات الشاذة.**

الخاتمة **وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.**

ثم الفهارس والمراجع.

الدراسات السابقة

من خلال البحث والتتبع لم أر أحداً خص القراءات المدرجة ببحث مستقلٍ أو القراءات التفسيرية إلا ما يلي:

١ - القراءات الشاذة بين الرواية والتفسير.

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير من الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية في عام ١٤٢٠هـ، للباحث سامي محمد عبد الشكور.

وكان محور الرسالة يدور حول دخول التفسير في القراءات الشاذة ومن ثم إطلاق عموم الشذوذ عليه.

وقد حاول الباحث استقصاء جميع القراءات والأقوال التفسيرية الواردة في القرآن الكريم والتي شملها لفظ الشذوذ والحكم عليها.

- جزم الباحث بأن كل ما ورد من قراءات تفسيريه فنسبته للقراءات نسبة خاطئة، وهذا محل نظر.

٢ - القراءات التفسيرية، مفهومها وأنواعها. د. خالد بن علي الغامدي، بحث مقدم للترقية، منشور في مجلة مركز تطوير التعليم جامعة عين شمس العدد: ١٦ عام ١٤٢٩هـ.

يدور البحث حول مجيء كثير من القراءات المقبول منها والمردود على جهة التفسير للمعنى، وهي ما تسمى بالقراءات التفسيرية حسب رؤية الباحث، ولذلك أظهر البحث عدداً من القراءات المتواترة على أنها قراءات تفسيرية، ولذلك لم يشر البحث للقراءة المدرجة البتة بل حتى في ذكر أنواع القراءات التفسيرية فقد بنى تنوعها بحسب أثرها في السياق أو الحكم، بينما القراءة المدرجة هي التفسيرية عند الإطلاق كما سيأتي بإذن الله.

وأ خيراً فهذا البحث جهد المقل فما كان فيه من صواب فمن الله، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، وأسأل الله أن ينفع به قارئه، وأن يجعله خالصاً لوجهه.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

التمهيد:

القراءات الشاذة التعريف والأنواع:

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف القراءات الشاذة لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: أنواع القراءات الشاذة.

المبحث الأول

تعريف القراءات الشاذة لغة واصطلاحاً:

لغة:

القراءات: جمع: قِرَاءة، وهو مصدر: "قَرَأ"، أي: تلا، وينتظمها معنى: الجمع والضم، تقول: "قرَأتُ الماءَ في الحوضِ، أي: جمعتُه فيه، ومعنى: "القرآن" معنى الجمع، لأنه يجمع الآيات والسور. [1].

الشُّذوذ: مصدر شذَّ يشُذُّ ويشِذُّ شَذاً وشُذوذاً[2]، أي: انفرد وندر عن الجمهور فهو: شاذّ، ويقول ابن فارس: "الشين والذال يدلُّ على الانفراد والمفارقة، شذَّ الشيء يشِذّ شذوذاً"[3]

يقال: "شذَّ الرجلُ إذا انفرَدَ عن أصحابِه، وكلُّ شيء مُنفَرِدٍ فهو شاذّ. [4].

وشذَّ الشيء: ندر عن الجمهور وخرج عنهم"[5].

فالشُّذوذ يدل على: الانفراد والندرة والمفارقة والخروج عن القاعدة والأصل[6].

---

(١) انظر: مقاييس اللغة: ٥/ ٧٩، واللسان، مادة: قرأ.

(٢) انظر: مقاييس اللغة: ٣/ ١٨٠.

(٣) انظر: لسان العرب: مادة: "شذذ" ٨/ ٤٣.

(٤) انظر: لسان العرب: مادة: "شذذ" ٨/ ٤٣.

(٥) انظر: تاج العروس للزبيدي: مادة: "شذذ".

(٦) انظر: لسان العرب: مادة: "شذذ" ٨/ ٤٣.

وقد جاء في الحديث قوله ﷺ: "ويد الله مع الجماعة، ومن شذَّ شذَّ في النار"، أي: انفرد عن الجماعة[١].

اصطلاحاً:

عرَّف العلماء القراءات الشَّاذة بعدة تعاريف، وسأذكر التعاريف الجامعة لأكثر أنواعها وهي كما يلي:

ذهب كثير من علماء القراءات إلى أن القراءة الشاذة هي: كل قراءة فقدت ركناً أو أكثر من أركان قبول القراءة، وهي: التواتر، –عند الجمهور – أو الشهرة أو الاستفاضة – عند ابن الجزري ومن معه– ورسم المصحف العثماني ولو احتمالاً، وموافقة وجه من وجوه العربية.

فكل قراءة فقدت ركناً أو أكثر من أركان القراءة المقبولة فهي شاذَّة[٢].

يقول ابن الجزري: "كلُّ قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وصح سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عمّن هو أكبر منهم"[٣].

---

(١) أخرجه الترمذي: باب ما جاء في لزوم الجماعة، وانظر شرحه: تحفة الأحوذي: ٥/ ٤٥٧.

(٢) انظر: المرشد الوجيز لأبي شامة: ص ١٧٢، وغيث النفع للصفاقسي ص ٦، ٧، والقراءات القرآنية لقابه: ص ٢٠٢.

(٣) انظر: النشر ١/ ٩.

ويقول الإمام شهاب الدين أبو شامة: "كل قراءة ساعدها خط المصحف مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصيح من لغة العرب، فهي قراءة صحيحة معتبرة، فإن اختلت هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة أو ضعيفة"(١).

وعرّفها مكي وابن الجزري في المنجد: بما خالف رسم المصحف.

يقول مكي: مبيناً المردود من القراءات "ما صح نقله عن الآحاد وصح وجهه في العربية وخالف لفظه خط المصحف"(٢).

ويقول **ابن الجزري** في منجد المقرئين: "ما صحَّ سندُه، ووافق العربية، وخالف رسم المصحف ... فهذه القراءات تسمى اليوم شاذَّة"(٣).

- وعرفها **أبو عمرو بن الصلاح** بأنها: "ما نُقِل قرآناً من غير تواتر واستفاضة، متلقاة بالقبول من الأمة"(٤).

- **وعرفها أبو القاسم النويري**: بأن الشَّاذ ما نقل آحاداً، سواء كان بنقل ثقة عن ثقة أم لا، حصل مع الثقة شهرة واستفاضة أم لا".(٥)

- **وعرفها الإمام الصفاقسي** بأن الشَّاذ ما ليس بمتواتر(٦).

(١) انظر: المرشد الوجيز: ص ١٧٢.

(٢) انظر: الإبانة: ص ٥٨.

(٣) انظر منجد المقرئين: ص ٨٢، ولطائف الإشارات للصفاقسي: ص٧٢ .

(٤) انظر: منجد المقرئين: ص ٨٥.

(٥) انظر: القول الجاذ لمن قرأ بالشاذ للنويري: ص ٥٧، والقراءات الشاذة وضوابطها لعبد العلي المسؤول: ص ٤٤.

(٦) انظر: غيث النفع للصفاقسي: ص ١٤.

وتبعه عبد الفتاح القاضي حيث قال: "الشَّاذ عند الجمهور مالم يثبت بطريق التواتر"[١].

ومن خلال التأمل في تعاريف القراءة الشاذة السابقة ممكن القول بأن ضابط القراءة الشاذة هو: **فقدان التواتر، أو عدم الاستفاضة والقبول.**

وقد أجمع العلماء على أن ما وراء العشر يعتبر شاذاً، نقل ذلك النويري في شرح الطيبة، وقرره ابن الجزري في المنجد، والبنَّا في إتحاف فضلاء البشر[٢].

يقول ابن الجزري: "والذي وصل إلينا اليوم متواتراً وصحيحاً مقطوعاً به قراءات الأئمة العشرة، ورواتهم المشهورين ... ".[٣].

---

(١) انظر: القراءات الشاذة: ص ٧.

(٢) انظر: منجد المقرئين: ص ٨١، وشرح طيبة النشر: ١/ ١٣١، وإتحاف فضلاء البشر: ١/ ٧١.

(٣) – انظر: منجد المقرئين: ص ٩٩.

المبحث الثاني: أنواع القراءات الشاذة.

ومما سبق يتبين لنا أن القراءات الشاذة على أربعة أنواع:

١ - القراءة التي صح سندها ووافقت العربية وخالفت الرسم العثماني.

قال ابن الجزري ممثلاً لهذا النوع: "قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء: "والذَّكَرِ والأنثَى"، وقراءة ابن عباس: "وكان أمامهم مَلِك يأخُذُ كلَّ سفينةٍ صَالحةٍ غَصْباً وأما الغُلامُ فكان كَافِراً" بإبدال: "ورَائِهم" بإمَامِهم"، ونحو ذلك مما ثبت برواية الثقات"[١].

وقال ابن الجزري في منجده: "فهذه القراءة تسمى شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه، وإن كان إسنادها صحيحاً فلا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا في غيرها"[٢]

وقال مكي: "وما روي من قراءة ابن مسعود وغيره ليس لأحد أن يقرأ به اليوم – يعني مما خالف خط المصحف من ذلك".[٣].

وقد اعتمد بعض العلماء هذا النوع تعريفاً للقراءة الشاذة عموماً

(١) انظر: النشر:١/ ١٤.

(٢) انظر: منجد المقرئين: ص ٨٢.

(٣) انظر: الإبانة: ص ٦٢

كابن تيمية[١]، وابن الجزري في المنجد[٢]، ومكي بن أبي طالب[٣].

يقول ابن تيمية: "وأما القراءة الشَّاذة الخارجة عن رسم المصحف العثماني ... مثل قراءة عبد الله: "فصيامُ ثلاثةِ أَيام مُتَتَابعاتٍ" وكقراءته: "إن كانت إلا زَقْيَة واحدةً"، ونحو ذلك"[٤].

٢- القراءة التي صح سندها، ووافقت الرسم وخالفت العربية.

قال ابن الجزري: "ولا يصدر مثل هذا إلا على وجه السَّهو والغلط وعدم الضبط، ويعرفه الأئمة المحققون والحفاظ الضابطون، وهو قليل جداً بل لا يكاد يوجد"[٥].

ويقول مكِّي في هذا النوع: "فهذا لا يقبل وإن وافق خط المصحف"[٦].

ومن أمثلة ذلك: قوله تعالى: ﴿ قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا ﴾[٧]، قرأ أبو عمرو "سَاحِرانِ تظَّاهرا" بتشديد الظاء[٨].

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى: ١٣/ ٣٩٣.

(٢) انظر: منجد المقرئين: ص ٨٢.

(٣) انظر: الإبانة: ص ١٠ - ١٠٣.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى: ١٣/٣٩٣/٣٩٤.

(٥) النشر ١/١٦.

(٦) الإبانة: ٥٩.

(٧) سورة القصص، الآية: ٤٨.

(٨) انظر: النشر ١/ ٢٠.

٣- القـراءة التـي لم يـصح سـندها وإن وافقـت العربيـة والرسـم العثماني.

وهي التي لم يصح نقلها بشكل يفيد القطع كأن نَقَلَها غير ثقة.

مثل قراءة ابن السَّمَيْفَع[١]، وأبي السَّمَّال[٢] وغيرهما في قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ آيَةً﴾[٣] بالحاء المهملة (نُنحِّيك)، وبفتح اللام في (خَلَفك)[٤].

٤ - القراءة التي وافقت الرسم والعربية ولم تنقل البتة.

يقول ابن الجزري عن هذا النوع: "فهذا رده أحقّ ومنعه أشدّ ومرتكبه مرتكب لعظيم من الكبائر، وقد ذُكِر جواز ذلك عن أبي بكر محمد بن الحسن بن مِقْسَم البغدادي[٥] .. وقد عقد له بسبب ذلك مجلس ببغداد حضره الفقهاء والقراء وأجمعوا على منعه، وأوقف للضرب فتاب ورجع وكتب عليه بذلك محضر"[٦].

---

(١) هو: محمد بن عبد الرحمن بن السميفع، أبو عبد الله اليماني، له اختيار في القراءة ينسب إليه شذَّ فيه قرأ على نافع وغيره، وقرأ عليه إسماعيل بن مسلم. طبقات القراء: ٢/ ١٦١.

(٢) هو: قعنب بن أبي قعنب، أبو السمال العدوي البصري، له اختيار في القراءة شذَّ فيه. غاية النهاية: ٢/ ٧٢.

(٣) سورة يونس، الآية: ٩٢.

(٤) انظر: النشر ١/ ٢٠.

(٥) هو: محمد بن الحسن بن مقسم، أبو بكر البغدادي العطار الإمام المقرئ النحوي، مشهور بالضبط والإتقان، وله اختيار في القراءة. ت: ٣٥٤هـ. غاية النهاية: ٢/ ١٢٣.

(٦) انظر: النشر ١/ ٢٠.

وهناك من العلماء من جعل من أنواع القراءات الشَّاذة: القراءة الآحادية، ويقصدون بها: ما جاء بطريق الآحاد وصح سنده وخالف الرسم، وما جاء بطريق الآحاد ولم يصح سنده[١].

ومنهم من جعل القراءة الآحادية في مقابل الشَّاذة، وعرف الآحادية بأنها: "ما صح نقله عن الآحاد، وصح وجهه في العربية، وخالف لفظه خط المصحف"، وأن الشَّاذة مالم يصح سنده[٢].

ومما لا يدخل في أنواع القراءات الشاذة ما يلي:

-**القراءة الموضوعة**: وهي ما ينسب إلى قائله من غير نقل أصلاً، أو المكذوبة المختلقة المصنوعة المنسوبة إلى قائلها افتراء، وذلك مثل القراءة المنسوبة للإمام أبي حنيفة–رحمه الله– في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءَ﴾[٣] برفع: "هاء" لفظ الجلالة، ونصب: "العلماء"، فهذه كما قال ابن الجزري: "فإنها لا أصل لها"[٤].

-**القراءة بالمعنى**: وهي استبدال بعض ألفاظ القرآن بألفاظ أخرى مرادفة لها في المعنى من لغة العرب.

قال ابن الصلاح: "وأمّا القراءة بالمعنى من غير أن ينقل قرآنا فليس ذلك من القراءات الشاذة أصلاً، والمجترئ على ذلك مجترئ على عظيم،

---

(١) انظر: الإبانة: ص ٦٢، والنشر: ١/ ١٤.

(٢) انظر: الإتقان في علوم القرآن: ١/ ٢٠٨.

(٣) سورة فاطر، الآية: ٢٨.

(٤) انظر: النشر: ١/ ١٦.

وضال ضلالاً بعيداً"[1].

وأما القراءة المدرجة:

وهي ما زيد من القراءات على وجه التفسير، مثل قراءة ابن مسعود في قوله تعالى: "فَصِيامُ ثلاثةِ أيامٍ متتابعات" [2] بزيادة: "متتابعات" عليها[3].

فهي محلُّ بحثي وسأفصِّلها بإذنه تعالى.

---

(١) انظر: منجد المقرئين: ص ٨٣.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٨٩. من قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾.

(٣) انظر: تفسير القرطبي: ١/ ٤٧، والبحر المحيط: ٤/ ١٢، ومنسوبة لأبي بن كعب في كتاب المصاحف: ١/ ١٨٢.

الفصل الأول:

القراءة المدرجة المفهوم والضابط

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف القراءة المدرجة لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: الكشف عن المدرج هل هو تفسير أم قراءة؟

المبحث الأول: تعريف القراءة المدرجة لغة واصطلاحاً.

لغة: الإدراج: لفظ مشتق من: "دَرَجَ"، وهو يعني الدخول والتضمين، ومنه قولهم: "أَدْرَجْتُ الشيء في الشيء أي أدخلته فيه، وضمَّنته إياه"[(1)].

ودَرَجَ الشيء في الشيء يُدْرِجُه دَرْجاً وأدْرجَه أي: طَوَاه وأَدْخَلَه [(2)].

اصطلاحاً:

القراءة المدرجة: زيادة بين الكلمات القرءانية خولف بها خط المصحف جاءت على وجه التفسير[(3)].

وسوف أسوق أقوال العلماء ممن صرَّح بلفظ الإدراج أو أشار إليه ضمناً:

صرَّح الإمام السيوطي بالقراءة المدرجة عند حديثه عن أنواع القراءات الشاذة: فقال رحمه الله " وظهر لي سادس يشبهه من أنواع الحديث المدرج هو: "ما زيد في القراءة على وجه التفسير، كقراءة سعد بن أبي وقاص "وله أَخٌ أو أُختٌ مِن أم"، وقراءة ابن عباس: "لَيسَ علَيكُم جُناحٌ أن تبتَغُوا فَضْلاً مِن رَبِّكم في مَواسِم الحج"، وقراءة ابن الزبير: "ولْتَكُنْ مِنكُم أُمَّةٌ يَدْعُونَ إلى الخَيرِ ويَأمُرونَ بالمعروفِ وينْهَونَ عَن المنكَرِ

---

(1) انظر: الصحاح للجوهري: ١/ ٤٦٤، ولسان العرب: ٥/ ٢٣٨.

(2) انظر: لسان العرب: ٥/ ٢٣٨.

(3) انظر: الإتقان في علوم القرآن: ١/ ٢٠٨، والإدراج في علم مصطلح الحديث: "إدخال الراوي في سياق الحديث كلاماً من عنده، وهذا ما يسمى بالإدراج في المتن يرويه موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما بذكر قائله .." انظر علوم الحديث لابن الصلاح: ص ٩٥.

ويَستَعِينُونَ بالله عَلى مَا أَصَابهم". [١].

وتبعه في هذا التعريف جملة من المعاصرين[٢].

وتُعَرَّف بالزيادة المفسِّرة أو التفسيرية، أو القراءة التفسيرية، أو قراءة تفسير، بل القراءة التفسيرية عند الإطلاق هي المدرجة، وهذا التعريف أطلقه الإمام أبو حيان في تفسيره، فكان كثيراً ما يتعقب القراءات المدرجة بقوله: "وهي قراءة تفسير لا قرآن، لمخالفتها السَّواد" [٣].

وأشار إلى هذا التعريف كذلك أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن حيث عقد باباً سماه: "باب الزوائد من الحروف التي خولف بها خط القرآن" وذكر جملة من القراءات المدرجة فقال: "وذلك كقراءة حفصة وعائشة: "حفظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر"، ومثل قراءة أبي بن كعب: "للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فيهن"، وكقراءة جابر فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم"، فهذه الحروف وأشباه لها كثير قد صارت مفسِّرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن بعض التابعين في التفسير فيستحسن ذلك فكيف إذا روي عن لباب أصحاب محمد ﷺ، ثم صار في نفس القراءة، فهو الآن أكثر من

---

(١) الإتقان: ١/ ٢٠٨ .

(٢) منهم الزرقاني في مناهل العرفان: ١/ ٤٢٩، ومناع القطان في مباحث في علوم القرآن: ص ١٧٩، وصبحي الصالح في مباحث في علوم القرآن: ص ٢٥٧، وأحمد البيلي في الاختلاف بين القراءات ص ١١١.

(٣) انظر: البحر المحيط: ٦/ ٣٩١، وروح المعاني للألوسي: ٧/ ٥٢ .

التفسير وأقوى"[1].

والمحققون من علماء القراءات لم يصرِّحوا بتعريف المدرج مستقلاً بل مثَّلوا له ضمناً في أمثلة القراءات الشَّاذة فيما خالف خط المصحف.

فعند تقسيم ابن الجزري لأنواع القراءات الشاذة ذكر القراءة التي صح سندها، ووافقت العربية وخالفت الرسم، ومثَّل لها بقراءة مدرجة حيث قال: "ومثالها قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء: "والذكر والأنثى"، وقراءة ابن عباس: "وكان أَمَامَهم مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينةٍ صَالحةٍ غَصْبا، وأما الغُلامُ فكان كَافِراً"، ونحو ذلك مما ثبت بنقل الثقات ... ".[2].

وقال في منجد المقرئين: "القسم الثاني من القراءة الصحيحة: ما وافق العربية وصح سنده وخالف الرسم كما ورد في الصحيح من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى، ونحو ذلك مما جاء عن أبي الدرداء، وعمر، وابن مسعود، وغيرهم، فهذه القراءات تسمَّى اليوم شاذّة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه".[3]

وقولنا: "المدرجة" قيد مخصوص يخرجها من عموم القراءات التي خالفت رسم المصحف بالتغيير والإبدال، وهي من قبيل التفسير، كالتي ذكرها ابن الجزري بقوله: "ومنها ما يكون لإيضاح حكم يقتضي الظاهر خلافه كقراءة: "فامضوا إلى ذكر الله"، فإن قراءة "فاسعوا" يقتضي ظاهرها

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد: ص ١٩٥ .

(٢) انظر: النشر: ١/ ١٤.

(٣) منجد المقرئين: ص ٨٢.

المشي السريع، وليس كذلك فكانت القراءة الأخرى موضحة لذلك ورافعة لما يتوهم منه، ومنها ما يكون مفسِّراً لنا لما لعَلَّه لا يعرف مثل قراءة: "كالصُّوفِ المنْفُوش"[١].

فمثل هذه القراءات وإن كانت مخالفة لخط المصحف فهي مخالفة بالإبدال والتغيير، وليس بالزيادة والإدراج كما هو الحاصل في القراءة المدرجة، والإدراج هو الغالب في القراءة المفسِّرة.

والزيادة في القراءة المدرجة إما أن تكون حرفاً، أو كلمة، أو جملة.

فمثال المدرج الحرفي: ﴿ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ (عنه) إِذَا عَاهَدُوا ﴾[٢]. قرأ ابن مسعود بزيادة (عنه)[٣].

ومثال المدرج الكلمي: ﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً (في آخِرِهِم) مِنْهُمْ يَتْلُو ﴾[٤]، قرأ أبي بن كعب بزيادة (في آخِرِهم). [٥].

ومثال المدرج جملة: ﴿ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى (صَلاةِ العَصْر)﴾[٦]، قرأت عائشة رضي الله عنها بزيادة: (صلاة العصر) [٧].

---

(١) النشر: ١/ ٢٩.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٧٧.

(٣) انظر: مختصر شواذ القرآن: ص ١٨.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٢٩.

(٥) انظر: تفسير القرطبي: ٢/ ١٣١، والبحر المحيط: ١/ ٣٩٢.

(٦) سورة البقرة، الآية: ٢٣٨.

(٧) انظر: مختصر الشواذ: ص ٢٢.

أول من أطلق عليها مصطلح الإدراج:

أول من أطلق مصطلح الإدراج على القراءات المفسِّرة الزائدة على رسم المصحف هو الإمام السيوطي في كتابه الإتقان في علوم القرآن أثناء حديثه عن أنواع القراءات في باب عنون له بقوله: "النوع الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والعشرون: معرفة المتواتر والمشهور والآحاد والشاذ والموضوع والمدرج"، ثم قال:

" حيث قال: وظهر لي سادس يشبهه من أنواع الحديث المدرج وهو ما زيد في القراءات على وجه التفسير، كقراءة سعد بن أبي وقاص : "وله أخ أو أخت من أم""[1].

(١) الإتقان في علوم القرآن: ١/ ٢٠٨.

المبحث الثاني:
هل المدرج تفسير أم قراءة شاذَّة؟.

لما أذن النبي ﷺ للصحابة رضوان الله عليهم بكتابة القرآن ونهاهم عن كتابة شيء غيره اتخذوا رضي الله عنهم مصاحف خاصة كتبوا فيها القرآن فنسبت هذه المصاحف لهم، فيقال مصحف ابن مسعود، ومصحف عائشة، ومصحف أبي وهكذا.

وكان بين هذه المصاحف اختلافات سواء في ترتيب السور، أو التباين بالزيادة والنقص، أو تبديل كلمة بأخرى؛ لأنه قد عُلِم من شأنهم رضي الله عنهم أنهم كانوا يزيدون في خط هذه المصاحف زيادات مفسِّرة للمعنى لأمنهم من اللبس بالقراءة.

يقول ابن الجزري: "نعم كانوا ربما يدخلون التفسير في القراءة إيضاحاً وبياناً لأنهم محققون لما تلقوه من النبي صلى الله عليه وسلم قرآناً، فهم آمنون من الالتباس، وربما كان بعضهم يكتبه معه".[1].

وبعض هذه الزيادات المخالفة لخط المصحف كانت قراءة يقرءون بها بل تمسكوا بها لأنهم سمعوها من النبي صلى الله عليه وسلم، مع شذوذها بعد الجمع العثماني، يقول مكي: "وسقط العمل بالقراءات التي تخالف الخط فكأنها منسوخة بالإجماع على خط المصحف .. وتمادى بعض الناس

(١) النشر: ١/ ٣٢.

في القراءة بما يخالف خط المصحف مما ثبت نقله "[1].

ويقول أيضاً: "وما خالف خط المصحف هو أيضاً من السبعة إذا صحت روايته ووجهه في العربية، ولم يضاد معنى الخط"[2].

ويقول ابن الجزري: "ونحن نقطع بأن كثيراً من الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يقرءون بما خالف رسم المصحف العثماني قبل الإجماع عليه من زيادة كلمة أو أكثر، وإبدال أخرى بأخرى .." [3].

فإذن ثبت لدينا أن مصاحف الصحابة رضوان الله عليهم الخاصة تميزت بوجود بعض القراءات الزائدة المخالفة لمصحف عثمان رضي الله عنه، وتلك الزيادات انطرحت القراءة بها بعد إجماع الأمة على المصحف الإمام في عهد عثمان رضي الله عنه.

فإن الأمة أجمعت على القراءة بما وافق خط المصحف وترك ما سواه مما خالف خطه، كما نُقِل ذلك عنهم إذ يقول مكي: "إن هذه القراءات .. لا يخرج شيء منها عن خط المصاحف التي نسخها عثمان، وجمع المسلمين عليها، وساعده على ذلك زهاء اثني عشر ألفاً من الصحابة والتابعين.. – ثم قال – وسقط العمل بما يخالف المصحف من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن بالإجماع على خط المصحف"[4].

---

(١) الإبانة: ص ٤٥.

(٢) الإبانة ص ٦٣ .

(٣) تقريب النشر لابن الجزري: ١/ ٢٩.

(٤) الإبانة – باختصار–: ص ٣٦.

ويقول ابن الجزري: "وأجمعت الأمة المعصومة من الخطأ على ما تضمنته هذه المصاحف – مصاحف عثمان رضي الله عنه – وترك ما خالفها من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى مما كان مأذوناً فيه توسعة عليهم، ولم يثبت عندهم ثبوتاً مستفيضاً أنه من القرآن ... وكتبت المصاحف على اللفظ الذي استقر عليه في العرضة الأخيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما صرح به غير واحد من أئمة السلف كمحمد بن سيرين، وعبيده السلماني، وعامر الشعبي"(١).

وثبت أن عثمان رضي الله عنه أحرق جميع مصاحف الصحابة رضوان الله عليهم المكتوبة بزياداتها ونقصها جمعاً للأمة ودرءاً للفتنة، يقول ابن كثير نقلاً عن مصعب بن سعد قوله: "أدركت الناس متوافرين حين حرق عثمان المصاحف فأعجبهم ذلك، ولم ينكر ذلك منهم أحد"(٢).

وجاء في كتاب المصاحف لابن أبي داود عن حذيفة رضي الله عنه قال: " وأرسل عثمان إلى كل جند من أجناد المسلمين بمصحف، وأمرهم أن يحرقوا كل مصحف يخالف المصحف الذي أرسل به، فذاك زمان حرقت المصاحف بالعراق بالنار"(٣).

وما روي عن ابن مسعود من رفضه لحرق مصحفه بقوله: "فكيف تأمروني أن أقرأ قراءة زيد ولقد قرأت من فيّ رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) النشر: ١/ ٧.

(٢) فضائل القرآن لابن كثير: ص ٤٠.

(٣) كتاب المصاحف لابن أبي داود: ١/ ٧٢.

بضعاً وسبعين سورة ولزيد ذؤابتان يلعب بين الصبيان"[1]، فإنما كان ذلك شيء نتيجة غضب زال بزواله، يقول القرطبي: " قال أبو بكر: وما بدا من عبد الله بن مسعود من نكير ذلك فشيء نتيجة الغضب، ولا يعمل به ولا يؤخذ به، ولا يشك في أنه رضي الله عنه قد عرف بعد زوال الغضب عنه حسن اختيار عثمان"[2].

وروى ابن أبي داود عن علي رضي الله عنه أنه قال: "لو لم يصنعه عثمان لصنعته"،[3] وقال رضي الله عنه: "لا تقولوا في عثمان إلا خيراً فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا على ملأ منا"[4].

فبعد هذا الإجماع نتساءل عن حال المدرج هل كان قراءة يقرأ بها ثم نسخت وانطرحت بعد العرضة الأخيرة، والجمع العثماني، أم كانت زيادة أدخلت للتأويل فظن من جاء بعدهم أنها قراءة.

الجواب: تعددت الأقوال في ذلك على نحو ما يأتي:

الرأي الأول:

ذهب أكثر المفسرين وبعض القراء إلى أن المدرج الزائد كان من التأويل الذي قُرِنَ بالقراءة، وأن جميع ما روي من القراءات الخارجة عن المصاحف محمول على التفسير، وحصل فيه عند بعض النقلة وهْمٌ فنقلوه

(١) كتاب المصاحف: ص ٢٢.

(٢) تفسير القرطبي: ١/ ٥٣.

(٣)كتاب المصاحف: ص ١٢.

(٤)كتاب المصاحف: ص ٣٠.

على أنه قراءة وهو ليس كذلك.

يقول السيوطي: "وقراءة ابن الزبير: " وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ - ويستعينون بالله على ما أصابهم -"، قال عمر: فما أدري: أكانت قراءته أم فسَّر ؟ أخرجه سعيد بن منصور، وأخرجه ابن الأنباري: وجزم أنه تفسير" [١].

يقول الشوكاني: "قال أبو بكر بن الأنباري: "وهذه الزيادة تفسير من ابن الزبير، وكلامٌ من كلامه غَلط فيه بعض الناقلين، فألحقه بألفاظ القرآن.

وقد رُوي أن عثمان قرأها كذلك، ولكن لم يكتبها في مصحفه، فدل على أنها ليست بقرآن"[٢].

ثم قال السيوطي: "وأُخْرِج عن الحسَن أنه كان يقرأ: "وإِن مِنكُم إلا وَارِدُها - الورود الدخول -"، قال ابن الأنباري: قوله: "الورُود الدخول" تفسير مِن الحسَن لمعنى: "الورود"، وغَلِط فيه بعض الرواة فألحقه بالقرآن"[٣].

قال ابن حجر: "قال أبو العباس بن عمار: فأما ما خالفه – أي رسم المصحف – مثل: "أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج" فهي من

---

(١) الإتقان في علون القرآن للسيوطي: ١/ ٢٠٩، والأثر: أخرجه سعيد بن منصور في سننه، باب تفسير سورة آل عمران: ٣/ ١٠٨٤.

(٢) فتح القدير للشوكاني: ٢/ ٨.

(٣) الإتقان في علوم القرآن: ١/ ٢٠٩، والأثر: أخرجه: الطبري في تفسيره: ١٥/ ٥٩١، والسيوطي في الدر المنثور: ٨/ ١٣٤.

القراءات التي صح السند بها، ولا يكفي صحة السند في إثبات كونها قرآناً، ولاسيما أن الكثير منها مما يحتمل أن يكون من التأويل الذي قُرِن إلى التنزيل فصار يظن أنه منه".[1] .

وقال كذلك ابن حجر: "وقراءة بن عباس: "في مواسم الحج" معدودة من الشاذ الذي صح إسناده وهو حجة وليس بقرآن"[2].

قال ابن عطية في المحرر: "واستمر الناس على هذا المصحف المتخير وترك ما خرج عنه مما كان كُتب سداً للذريعة وتغليباً لمصلحة الألفة، وهي المصاحف التي أمر عثمان بن عفان رضي الله عنه أن تحرق أو تخرق، فأما ابن مسعود فأبى أن يزال مصحفه فترك، ولكن أبى العلماء قراءته سداً للذريعة، ولأنه روي أنه كتب فيه أشياء على وجهة التفسير فظنها قوم من التلاوة فتخلط الأمر فيه ولم يسقط فيما ترك معنى من معاني القرآن لأن المعنى جزء من الشريعة، وإنما تركت ألفاظ معانيها موجودة في الذي أثبت"[3].

ويقول القرطبي: "وما يؤثر عن الصحابة والتابعين أنهم قرءوا بكذا وكذا – بعد ذكره لقراءات مدرجة – إنما ذلك على جهة البيان والتفسير، لا أن ذلك قرآن يتلى"[4].

ويقول النووي: "وأما ابن مسعود فرويت عنه روايات كثيرة منها ما

(١) فتح الباري: ٩/ ٣٠.

(٢) فتح الباري: ٤/ ٢٩٠.

(٣) المحرر الوجيز لابن عطية: ١/ ٣٢.

(٤) تفسير القرطبي: ١/ ٨٦.

ليس بثابت عند أهل النقل، وما ثبت منها مخالفًا لما قلناه فهو محمول على أنه كان يكتب في مصحفه بعض الأَحكام والتفاسير مما يعتقد أنه ليس بقرآن، وكان لا يعتقد تحريم ذلك، وكان يراه كصحيفة يثبت فيها ما يشاء"[١].

ويقول الرازي: "كان يُقرأ: "والعصر – ونوائب الدهر –" إلا أنا نقول: هذا مفسد للصلاة، فلا نقول: إنه قرأه قرآنا بل تفسيراً"[٢].

وكان أبو حيان كثيراً ما يتعقَّب المدرج الزائد بقوله: "وهذه القراءة مخالفة لسواد المصحف المجمع عليه، فينبغي أن يجعل تفسيراً، وكذلك ما ورد عن ابن مسعود وعن غيره مما يخاف سواد المصحف"[٣].

يقول أبو حيان عند قوله تعالى: "أن بُورِكَ مَن في النَّار ومَن حولها" في قراءة: "ومن حولها – من الملائكة –"، قال: " وفُسِّر بالملائكة، ويدل عليه قراءة أبي فيما نَقَل أبو عمرو الداني وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة: "ومن حولها من الملائكة"، وتحمل هذه القراءة على التفسير، لأنها مخالفة لسواد المصحف المجمع عليه"[٤].

وقال: "وقرأ ابن مسعود، وابن عباس، وابن الزبير: "فضلا من ربكم في مواسم الحج"، والأولى جعل هذا تفسيراً، لأنه مخالف لسواد المصحف الذي أجمعت عليه الأمة"[٥].

---

(١) شرح النووي على مسلم: ٣/ ١٨١.

(٢) مفاتيح الغيب للرازي: ٣٢/ ٢٧٧.

(٣) البحر المحيط: ١/ ٢٦٠.

(٤) البحر المحيط: ٨/ ٢١٢.

(٥) البحر المحيط: ٢/ ٢٩٣.

وقال ابن عطية: "وقوله تعالى: "ما على المحسنين من سبيل".. الآية، في لائمة تناط بهم أو تذنيب أو عقوبة، ثم أكَّد الرجاء بقوله: "والله غفور رحيم"، وقرأ ابن عباس «والله - لأهل الإساءة - غفور رحيم»، قال القاضي أبو محمد: وهذا على جهة التفسير أشبه منه على جهة التلاوة لخلافه المصحف"(١).

وقال أبو حيان: "وقراءة ابن عباس: "واللهّ - لأهل الإساءة - غفور رحيم" على سبيل التفسير، لا على أنه قرآن لمخالفته سواد المصحف"(٢).

ويقول عبد الصبور شاهين: "وقد ورد في القراءات الشاذة من هذا النوع – يقصد المدرج وأمثاله – روايات كثيرة جداً فيها اختلاف بالزيادة والنقصان، ولا ريب لدينا أنها لا تعد قرآناً بل هي قراءات تفسيرية ... وهي لا تثبت قرآناً بل هو من المدرج الذي أقحم في النص تفسيراً وبياناً"(٣).

الرأي الثاني:

وذهب بعض المحققين من علماء القراءات أنها من الأحرف السبعة التي نزل عليها القرآن، وهي من القراءات التي كان مأذوناً في قراءتها توسعة في أول الأمر، ثم نسخ منها ما نسخ في العرضة الأخيرة، وانطرح ما بقي بعد الإجماع على المصحف العثماني.

---

(١) المحرر الوجيز لابن عطية: ٣/ ٢٩٢.

(٢) البحر المحيط: ٥/ ٤٨٣.

(٣) تاريخ القرآن الكريم لعبد الصبور شاهين: ص ١٢٢.

يظهر ذلك من خلال التأمل في أمرين:

-**الأول**: في كلام المحققين من علماء القراءات كمكي بن أبي طالب، وأبي شامة المقدسي، وابن الجزري رحمهم الله وغيرهم، فنجد أنهم لا ينفون كونها قراءةً كان يقرأ بها، بل لم يشيروا أنها كانت من قبيل التفسير وليس القراءة.

-**الثاني**: من **خلال** النظر في بعض الكتب المسندة التي نقلت قراءاتٍ مدرجة نجدها قد أسندتها بلفظ: (قرأ).

١ – عند التأمل في كلام ابن الجزري نجده مثَّل بالقراءة المدرجة في النوع الثاني من أنواع القراءات الشاذة، فذكر القراءة التي صح سندها، ووافقت العربية وخالفت الرسم، ومثَّل لها بقوله قال: "ومثالها قراءة ابن مسعود وأبي الدرداء: "والذكر والأنثى"، وقراءة ابن عباس: "وكان أَمَامَهم مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينةٍ صَالحةٍ غَصْبا، وأما الغُلامُ فكان كَافِراً"، ونحو ذلك مما ثبت بنقل الثقات ... ".[(١)].

ثم هو يقول بعد ذلك "ولاشك أن القرآن نسخ منه وغير فيه في العرضة الأخيرة، فقد صح النص بذلك عن غير واحد من الصحابة ... وإذا ثبت ذلك فلا إشكال أن الصحابة كتبوا في هذه المصاحف ما تحققوا أنه قرآن، وما علموه استقر في العرضة الأخيرة، وما تحققوا صحته عن النبي صلى الله عليه وسلم مما لم ينسخ، وإن لم تكن داخلة في العرضة

---

(١) انظر: النشر: ١/ ١٤.

الأخيرة، ولذلك اختلفت المصاحف بعض اختلاف".[1].

ويقول: "وأجمعت الأمة المعصومة من الخطأ على ما تضمنته هذه المصاحف وترك ما خالفها من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى مما كان مأذوناً فيه توسعة عليهم، ولم يثبت عندهم ثبوتاً مستفيضاً أنه من القرآن ..."[2].

ويقول في المنجد: "فثبت من ذلك أن القراءة الشاذة ولو كانت صحيحة في نفس الأمر، فإنها مما كان أُذِن في قراءته ولم يتحقق إنزاله، وأن الناس كانوا مخيرين فيها في الصدر الأول، ثم أجمعت الأمة على تركها للمصلحة، وليس ذلك خطر ولا إشكال لأن الأمة معصومة من أن تجتمع على خطأ".[3]

ويقول: "نصَّ كثير من العلماء على أن الحروف التي وردت عن أبي، وابن مسعود وغيرهما مما يخالف هذه المصاحف منسوخةٌ، ... وأما من يقول إن بعض الصحابة كابن مسعود كان يجيز القراءة بالمعنى فقد كذب عليه، .. نعم كانوا ربما يدخلون التفسير في القراءة إيضاحاً وبياناً لأنهم محققون لما تلقوه ... لكن ابن مسعود رضي الله عنه كان يكره ذلك ويمنع منه، فروى مسروق عنه أنه كان يكره التعشير في القرآن، وروي عنه: "جردوا القرآن ولا تلبسوه به ما ليس منه"[4].

(١) النشر: ١/ ٣٢.

(٢) النشر: ١/ ٧.

(٣) انظر: منجد المقرئين: ص ٩٩.

(٤) النشر: ١/ ٣٢. وروى هذا الأثر عن ابن مسعود عبد الرزاق في مصنفه ومن طريقه رواه =

وقال في المنجد مصرحاً بكونها تسمى قراءة شاذة: " ما ورد في الصحيح من زيادة ونقص وإبدال كلمة بأخرى ونحو ذلك مما جاء عن أبي الدرداء، وعمر، وابن مسعود وغيرهم فهذه القراءات تسمى اليوم شاذّة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه".[(١)].

ويقول في تقريب النشر: "ونحن نقطع بأن كثيراً من الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يقرءون بما خالف رسم المصحف العثماني قبل الإجماع عليه من زيادة كلمة، أو أكثر وإبدال أخرى بأخرى .." [(٢)].

وكذلك مثل ابن الجزري بالقراءة المدرجة عند حديثه في غاية النهاية عن ابن شنبوذ لما كان يقرأ بالقراءة الشاذة التي صح سندها وخالفت خط المصحف، فأورد بعض الآيات التي كان يقرأ بها فذكر منها قراءات مدرجة: "كل سفينة صالحة غصبا"، "تبت يدا أبي لهب وقد تب"، "فلما خرَّ تبينت الإنس أنَّ الجنَّ أن لو كانوا يعلمون الغيب ما لبثوا حولاً في العذاب المهين"، "وينهون عن المنكر ويستغيثون الله على ما أصابهم وأولئك هم المفلحون"[(٣)].

وقد عدَّ ابن الجزري القراءة المدرجة من أمثلة ما يتوجه إليه اختلاف

= الطبراني في معجمه ومن طريق ابن أبي شيبة رواه إبراهيم الحربي في كتابه غريب الحديث وقال قوله: "جردوا" يحتمل فيه أمران: أحدهما: أي: جردوه في التلاوة، ولا تخلطوا به غيره، والثاني: أي: جردوه في الخط من النقط والتعشير. انظر: البرهان في علوم القرآن: ١/ ٤٧٩.

(١) منجد المقرئين: ص ٨٢.

(٢) تقريب النشر لابن الجزري: ١/ ٢٩.

(٣) انظر: غاية النهاية لابن الجزري: ٢/ ٥٥.

الأحرف السبعة فقال: "وأما على أي شيء يتوجه اختلاف هذه السبعة فإنه يتوجه على أنحاء ووجوه، مع السلامة من التضاد والتناقض ... فمنها ما يكون لبيان حكم مجمع عليه، كقراءة سعد بن أبي وقاص وغيره: "وله أخٌ أو أختٌ من أمّ "[(١)].

وقال في بيان معنى الأحرف السبعة: "والسابع أن يكون الاختلاف بالزيادة والنقصان نحو: "وهذا أخي له تسع وتسعون نعجة أنثى"[(٢)].

وقال ابن قتيبة: "وقرأ بعض السلف: إِنَّ هذا أَخي له تسعٌ وتِسْعُون نَعْجَةً أنثى، "إِنَّ الساعةَ آتيةٌ أَكادُ أُخفيها من نفسي فكيف أظهِرُكم عليها.

فكل هذه الحروف كلام اللهّ تعالى نزل به الروح الأمين على رسوله عليه السلام، وذلك أنه كان يعارضه في كل شهر من شهور رمضان بما اجتمع عنده من القرآن فيحدث اللهّ إليه من ذلك ما يشاء، وينسخ ما يشاء، وييسّر على عباده ما يشاء." [(٣)].

وقال مكي في حديثه عن القراءات التي خالفت خط المصحف: "إن القراءات التي وافقت خط المصحف هي من السبعة الأحرف .. وما خالف خط المصحف أيضاً هو من السبعة إذا صحَّت روايته ووجهه في العربية، ولم يضاد معنى خط المصحف"[(٤)].

---

(١) النشر: ١/ ٢٨.

(٢) النشر: ١/ ٢٨.

(٣) انظر: تأويل مشكل القرآن: ١/ ٣٢، والنشر: ١/ ٢٨.

(٤) انظر: الإبانة: ص ٦٣.

ويقول أبو شامة: "قلت: وقال قوم: السبعة الأحرف منها ستة مختلفة الرسم، كانت الصحابة تقرأ بها إلى خلافة عثمان رضي الله عنه، نحو الزيادة، والألفاظ المرادفة، والتقديم والتأخير نحو: "إن الله يغفر الذنوب جميعاً ولا يبالي"، يأخذ كل سفينة صالحةٍ غصباً"، "والعصر ونوائب الدهر"، "وله أخ أو أخت من أم"، "وما أصابك من سيئة فمن نفسك إنا كتبناها عليك"(١).

ويقول أبو بكر السرخسي: "وقد كانت هذه قراءة مشهورة إلى زمن أبي حنيفة- يعني: قراءة ابن مسعود: فصيام ثلاثة أيام متتابعات" - ولكن لم يوجد فيها النقل المتواتر الذي يثبت بمثله القرآن، وابن مسعود لا يشك في عدالته وإتقانه، فلا وجه لذلك إلا أن نقول كان ذلك مما يتلى في القرآن كما حفظه ابن مسعود رضي الله عنه ثم نسخت تلاوته في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، بصرف الله القلوب عن حفظها إلا قلب ابن مسعود؛ ليكون الحكم باقياً بنقله"(٢).

٢- من خلال النظر في بعض الكتب المسندة والتي نقلت قراءاتٍ مدرجة نجدها أسندتها بلفظ: (قرأ).

ففي عدد من المصادر المسندة من كتب القراءات والتفسير والحديث وغيرها وردت قراءات مدرجة منسوبة لبعض الصحابة والتابعين ومعزوة

---

(١) انظر: المرشد الوجيز: ص ١١١.

(٢) انظر: أصول السرخسي: ٢/ ٨١.

بلفظ الإقراء، فعلى سبيل المثال:

في قراءة: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"[1]، بزيادة: "متتابعات"، وردة مسندةً منسوبةً لأبي بن كعب رضي الله عنه، وابن مسعود رضي الله عنه بلفظ: "قرأ" في كتاب المصاحف لأبي داود، وفضائل القرآن لأبي عبيد، وتفسير عبد الرزاق الصنعاني، وتفسير الطبري، والسنن الكبرى للبيهقي، والمستدرك للحاكم، وقال عنها: "وعن أبي بن كعب رضي الله عنه: أنه كان يقرأها: "فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام – متتابعات –" وهذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ومصنف بن أبي شيبة، ومصنف عبد الرزاق وغيرهم[2].

الرأي الثالث:

هو: التوقف في الحكم العام على القراءات المدرجة بأن كانت قرآناً يُقرأ به، ثم شذت إما بنسخها في العرضة الأخيرة، أو بإجماع الصحابة على مرسوم خط مصحف عثمان رضي الله عنه، أو كانت تفسيراً أدخل لبيان المعنى.

فلا يجزم بقرآنيتها ولا بعدم قرآنيتها.

ويظهر ذلك من خلال التأمل في أقوال بعض الأئمة ومن ذلك ما يلي:

---

(١) سورة المائدة: الآية: ٨٩.

(٢) تفسير عبد الرزاق الصنعاني: ٢/ ٢٤، ومصنف ابن أبي شيبة: ٣/ ٤٢٩، ومصنف عبد الرزاق: ٨/ ٥١٣، والمصاحف لأبي داود: ١/ ١٦٣، وفضائل القرآن لأبي عبيد: ١/ ٢٩٨، وتفسير الطبري: ٨/ ٦٥٢، والسنن الكبرى للبيهقي: ١٠/ ٥٩، والمستدرك للحاكم: ٢/ ٣٠٣.

- نقل مكي عن ابن جرير الطبري توقفه في الحكم على القراءات المخالفة لخط المصحف فقال: "قال ابن جرير في كتاب القراءات: "كل ما صح عندنا من القراءات أنه علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته من الأحرف السبعة التي أذن الله له، ولهم أن يقرءوا بها القرآن، فليس لنا أن نخطئ من قرأ به إذا كان ذلك موافقاً لخط المصحف، فإن كان مخالفاً لخط المصحف لم نقرأ به، ووقفنا عنه وعن الكلام فيه"(١).

ومما يُفهم مِن كلامه التوقف كذلك ابن عبد البر حيث قال: "وأجمع العلماء أن ما في مصحف عثمان بن عفان - وهو الذي بأيدي المسلمين اليوم في أقطار الأرض حيث كانوا - هو القرآن المحفوظ الذي لا يجوز لأحد أن يتجاوزه، ولا تحلُّ الصلاة لمسلم إلاَّ بما فيه، وأن كل ما روي من القراءات في الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو عن أبيّ أو عمر بن الخطاب أو عائشة أو ابن مسعود أو ابن عباس أو غيرهم من الصحابة مِمَّا يخالف مصحف عثمان المذكور لا يقطع بشيء من ذلك على الله عز وجل"(٢) .

قلت: ومن الممكن أن نخلص إلى ملاحظة أمرين:

---

(١) انظر: الإبانة: ص ٦٠.

(٢) انظر: التمهيد لابن عبد البر: ٤/ ٢٧٩، وممن نقل التوقف وأيده من المعاصرين د. محمد بازمول في كتابه القراءات وأثرها في التفسير: ١/ ١٥٧، بينما يقول في شرحه لأصول التفسير لابن تيميه ما يخالف ما ذهب إليه إذ يقول: "وكتاب: (المصاحف) لأبي داود فيه ذكر مصاحف الصحابة، ويتضمن كثيراً من الآيات التي كانت في مصاحفهم وتخالف الرسم العثماني، وذلك عند العلماء محمول على أنها - في غلبة الظن - من الأحرف السبعة". شرح المقدمة باختصار ص ٢٣٠.

الأول: أن ما ورد من هذه الزيادات المدرجة مثبتاً في الكتب المسندة والمعنية بذكر الشواذ بلفظ: "قرأ"، أو ما اشتق منها فهو مما كان منزلاً ومأذوناً في قراءته ثم نُسِخ في العرضة الأخيرة، أو تُرِك بعد الإجماع على المصحف العثماني، ثم تركه الصحابة في مصاحفهم على جهة التفسير والبيان للمعنى، فهذا يطلق عليه: "قراءة شاذة"، وحكمه حكم التفسير.

ثانياً: وما ورد منسوباً إلى مصحف من مصاحف الصحابة، أو التابعين ولم يكن مقروناً بلفظ: "قرأ" فالأولى حمله على التفسير، وخاصة إن كان السياق يوحي بذلك[1].

(١) انظر: القراءات الشاذة دراسة صوتية دلالية: ٢/ ٧٥٥، القراءات الشاذة د. الصغير: ص ٣٥.

الفصل الثاني:
علاقة القراءة المدرجة بالتفسير والقراءات الشاذة:
وفيه مبحثان:

المبحث الأول: علاقة القراءة المدرجة بالتفسير، وأثرها في المعنى.

المبحث الثاني: علاقتها بالقراءة الشاذة.

المبحث الأول:
علاقة القراءة المدرجة بالتفسير وأثرها في المعنى.

هذه الزيادات المدرجة المقروء بها في غالبها تعد زياداتٍ مفسِّرة وموضحة للمعنى، بل هي من عيون التفسير، لأن أقل شأنها أنها مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، لثبوت سماعها منه، لأن الناقل جازم بذلك.

يقول الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام: "والقصد من هذه القراءات إنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بها على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دليلاً على معرفة معانية وعلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة: "حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر"، ومثل قراءة أبي بن كعب: "للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فيهن "، وكقراءة جابر فإن الله من بعد إكراههن لهن غفور رحيم"، فهذه الحروف وأشباه لها كثير قد صارت مفسِّرة للقرآن.

وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيستحسن، فكيف إذا روي عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى فأدنى ما يستنبط من هذه الحروف معرفة التأويل".[1].

فالقراءة المدرجة وإن لم يكن مقطوعاً بقرآنيتها فتعدُّ خبر آحادٍ منقولاً عنه صلى الله عليه وسلم في تفسير القرآن، فهي إن لم تكن من باب تفسير القرآن بالقرآن فهي فحينئذ تعد من باب تفسير القرآن بالسنة إذا صرَّح

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد: ١/ ١٩٥.

الصحابي برفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وإن لم يصرح برفعها فعلى أقل أحوالها تكون من باب تفسير القرآن بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم(١).

فأخذ المفسِّر بها أولى من أخذه عمن دون الصحابة من المفسرين، يقول مجاهد: "لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت"(٢).

ويقول الإمام القرطبي : "أما شاذ القراءة عن المصاحف المتواترة فليست بقران، ولا يعمل بها على أنها منه، وأحسن محاملها أن تكون بيان تأويل مذهب من نسبت إليه، كقراءة ابن مسعود: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"، فأما لو صرَّح الراوي بسماعها من رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاختلف العلماء في العمل بذلك على قولين: النفي والإثبات، وجه النفي أن الراوي لم يروه في معرض الخبر بل في معرض القرآن، وما لم يثبت فلا يثبت.

والوجه الثاني: أنه وإن لم يثبت كونه قرآناً فقد ثبت كونه سنة، وذلك يوجب العمل كسائر أخبار الآحاد"(٣).

ويقول ابن قدامة: "ولنا في قراءة أبي وعبدالله بن مسعود: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات" .. وهذا إن كان قرآناً فهو حجة لأن كلام الله الذي لا

(١) انظر: القراءات وأثرها في التفسير: ١/ ٣٧٦.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء: ٤/ ٤٥٤، وضوابط استعانة المفسر بالقراءات: ص ٢١.

(٣) انظر تفسير القرطبي: ١/ ٤٧.

يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وإن لم يكن قرآناً فهو رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ يحتمل أن يكونا سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم تفسيراً فظناه قرآناً فثبتت له رتبة الخبر، ولا ينتقص عن درجة تفسير النبي صلى الله عليه وسلم للآية وعلى كلا التقديرين فهو حجة يصار إليه"(١).

ويقول ابن حجر: "فهي – يقصد قراءة ابن عباس: في مواسم الحج – على هذا من الشاذ الذي صح إسناده، وحكمها عند الأئمة حكم التفسير"(٢).

وقد أخذ جمهور المفسرين بالقراءة المدرجة في تقوية المعنى، أو في إضافة معنى جميلٍ، أو في ترجيح رأي، كابن جرير الطبري، وابن عطية، والإمام القرطبي، وأبي حيان، وذلك لكونها تتيح للمفسر فهم الآية بشكل أدق، بل قد توضح ما قد يكون غامضاً قبل معرفتها، بل بنوا عليها معانٍ تفسيرية، واختلافات فقهية في تفاسيرهم كمثل قراءة سعد بن أبي وقاص" وله أخ أو أخت: من أم" وقراءة ابن عباس: "ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج" وقراءة ابن مسعود: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"(٣) .

(١) المغني لا بن قدامة: ٨/ ٧٥٢.

(٢) فتح الباري: ٣/ ٣٩٥.

(٣) انظر: تفسير ابن جرير الطبري: ٣/ ٥٠٤، وتفسير القرطبي: ٢/ ٤١٣، والبحر المحيط: ٢/ ٢٩٣.

وإليك بعض الآثار للقراءة المدرجة في تفسير المعنى .

١ – بيانها لحكم مجمع عليه كما في قراءة سعد بن أبي وقاص: "وله أخ أو أخت من أم"[١] التي دلت على أن المقصود بالإخوة هنا للأم فقط، وعليه إجماع العلماء.

يقول ابن قدامة: ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ﴾ المراد بهذه الآية: الأخ والأخت من الأم بإجماع أهل العلم، وفي قراءة سعد بن أبي وقاص وله أخ أو أخت من أم"[٢].

ويقول ابن عبد البر: "فقد أجمع العلماء أن الإخوة في هذه الآية عنى بهم الإخوة للأم، ... وقد روي عن بعض الصحابة أنه كان يقرأ" "وله أخ أو أخت من أم" فدل هذا مع ما ذكرنا من إجماعهم على أن المراد في هذه الآية الإخوة للأم خاصة"[٣].

يقول ابن الجزري: " فإن هذه القراءة تبين أن المراد بالإخوة هنا الإخوة للأم، وهذا أمر مجمع عليه، ولذلك اختلف العلماء في المسألة المشركة وهي: زوج وأم، أو جدة واثنان من إخوة الأم، وواحد أو أكثر من إخوة الأب والأم، فقال: الأكثرون من الصحابة وغيرهم بالتشريك بين

(١) سورة النساء، الآية: ١٢، من قوله تعالى:﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ ﴾.

(٢) انظر المغني لابن قدامة: ٧/ ٥..

(٣) انظر التمهيد لابن عبد البر: ٥/ ١٩٩.

الإخوة لأنهم من أم واحدة، وهو مذهب الشافعي ومالك وغيرهم.

وقال جماعة من الصحابة وغيرهم بجعل الثلث لإخوة الأم ولا شيء لإخوة الأبوين لظاهر القراءة الصحيحة، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه الثلاثة، وأحمد..". [1].

٢ – بيانها لحكم اختُلِف فيه وترجيحها له كما في قراءة:"أو تحرير رقبة مؤمنة"[2] بزيادة: (مؤمنة) التي دلت على ترجيح اشتراط الإيمان في الرّقبة في كفارة اليمين، كما ذهب إليه الشافعية والمالكية وغيره، ولم يشترطه أبو حنيفة، أما القراءة المتواترة فليس فيها ما يرجح هذا الشرط". [3].

٣ – تقييدها للمطلق، كما في قراءة ابن مسعود وابن عباس وأبي بن كعب: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"[4]، فقد ذهب مالك والشافعي إلى جواز صيام الثلاثة الأيام متفرقة أو متتابعة[5].

وذهب أبو حنيفة وأحمد إلى اشتراط التتابع،واستدلا بقراءة ابن مسعود[6].

---

(١) النشر: ١/ ٢٨، وانظر المسألة في: الحاوي للماوردي: ٨/ ٩١، والمجموع للنووي: ١٦/ ٨٢، وتفسير القرطبي: ٥/ ٧٨.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٨٩، من قوله تعالى: ﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾.

(٣) انظر: المسألة في: المغني: ١١/ ٢٦٣، والحاوي للماوردي: ١٥/ ٣٢٢.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٨٩.

(٥) انظر: بداية المجتهد: ١/ ٤١٨، ونهاية المحتاج: ٨/ ١٣٨.

(٦) انظر: الهداية مع فتح القدير: ٥/ ٨١، والمغني: ٨/ ٧٥٢.

يقول ابن قدامة: "ولنا في قراءة أبي وعبدالله بن مسعود: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات" .. وهذا إن كان قرآناً فهو حجة لأن كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه وإن لم يكن قرآناً فهو رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم"(١).

٤- دفعها لما يتوهم من إشكال في الآية.

قال تعالى: ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾(٢).

هذه الآية دائرة بين احتمالين لا مرجح لأحدهما على الآخر، فقيل: إن المقصود أنه لا يعلم تأويل المتشابه إلا الله وحده، أما الراسخون في العلم فإنهم يؤمنون به ويسلّمون بأنه من عند الله، فجملة: "والراسخون في العلم" جملة مستأنفة.

وقيل: إن المقصود أن الراسخين في العلم يعلمون تأويل المتشابه قائلين آمنا به.

ورجح بعض المفسرين القول الثاني: ومنهم الربيع، وابن قتيبة، وأبو سليمان الدمشقي(٣).

في حين أن جمهور المفسرين اختاروا القول الأوّل، وهو أن الراسخين في العلم لا يعلمون تأويل المتشابه، وممن قال بذلك ابن مسعود، وابن

(١) المغني لا بن قدامة: ٨/ ٧٥٢.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٧.

(٣) انظر: جامع البيان للطبري: ٥/ ٢٢١، وزادا لمسير: ١/ ٣٥٤.

عباس، وأبيّ بن كعب، وعروة، وقتادة وغيرهم[1].

ومن أبرز ما رجح به المفسّرون قول الجمهور ودفعوا به الإشكال في معنى الآية: القراءة المدرجة لابن عباس وهي: (ومَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إلا اللهَ (ويقول) الرَّاسِخُونَ في العِلم آمنا به" [2].

والقراءة المدرجة لابن مسعود: "وإنَّ حقيقةَ تَأْوِيلِه إلا عندَ اللهِ والرَّاسِخُونَ في العِلم يقُولُونَ آمنا به"[3].

يقول السيوطي: "قلت: ويدل لصحة مذهب الأكثرين ما أخرجه عبد الرزاق في تفسيره، والحاكم في مستدركه، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: "وما يعلم تأويله إلا الله ويقول الراسخون في العلم آمنا به"، فهذا يدل على أن الواو للاستئناف؛ لأن هذه الرواية وإن لم تثبت بها القراءة فأقل درجاتها أن تكون خبراً بإسناد صحيح إلى ترجمان القرآن فيقدم كلامه في ذلك على من دونه.

ويؤيد ذلك أن الآية دلت على ذم متبعي المتشابه، ووصفهم بالزيغ وابتغاء الفتنة، وعلى مدح الذين فوّضوا العلم إلى الله، وسلّموا إليه كما مدح الله المؤمنين بالغيب"[4]..

---

(١) جامع البيان للطبري (٣/ ١٨٢، ١٨٣).

(٢) انظر: جامع البيان: ٥/ ٢٢١، والبحر المحيط: ٣/ ٢٩.

(٣) انظر:كتاب المصاحف لابن أبي داود ص ٦٧، والمحرر الوجيز: ١/ ٣٨٢، وضوابط استعانة المفسر بالقراءات: ص ٧٣.

(٤) انظر: الإتقان في علوم القرآن:٢/ ٨، والأثر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه:١/ ١٩٦، والحاكم في مستدركه:٢/ ٣١٧.

المبحث الثاني: علاقة القراءة المدرجة بالقراءات الشاذة.

إذا سلّمنا بأن القراءة المدرجة كانت قرآناً قُرئ به في الصدر الأول ثم نسخت فعلى هذا تكون قراءة شاذة مما خالف رسم المصحف، يجري عليها ما قيل في حكم القراءات الشاذة المخالفة لخط المصحف.

ومن خلال استعراض كتب القراءات نجد أنهم يعاملون القراءة المدرجة معاملة القراءات الشاذة عموماً في الاحتجاج بها في الأحكام والتفسير، وفي حكم الصلاة بها، بل يمثلون بها في الاستدلال على ذلك، وإليك أقوالهم في ذلك:

حكم الاحتجاج بالقراءة المدرجة في الأحكام.

لابد أن يعلم أولاً أن أكثر العلماء من الفقهاء والأصوليين مجمعون على أن ما خرج عن نص المصحف مما نقل آحاداً لا يسمى قرآناً، لأن ما يقطع بكونه قرآناً هو المتواتر.

يقول ابن قدامة: "فلنعلم أن المكتوب في المصحف هو القرآن، وما خرج عنه فليس منه، إذ يستحيل في العرف والعادة مع توافر الداعي على حفظ القرآن أن يهمل بعضه فلا ينقل أو يخلط به ما ليس منه"(١).

ويقول ابن عبد البر: "إن كل ما روي من القراءات في الآثار عن النبي ﷺ، أو عن أبيّ أو عمر ابن الخطاب أو عائشة أو ابن مسعود أو ابن عباس

(١) انظر: روضة الناظر: ١/ ٦٣.

أو غيرهم من الصحابة مِمَّا يخالف مصحف عثمان المذكور لا يقطع بشيء من ذلك على الله عز وجل"(١).

ويقول برهان الدين الجويني: "إن أصحاب رسول الله ﷺ أجمعوا في زمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه على ما بين الدفتين، واطرحوا ما عداه، وكان ذلك عن اتفاق منهم،.. وكل زيادة لا تحويها الأم ولا تشمل عليها الدفتان فهي غير معدودة في القران"(٢).

فإذا تقرر ذلك فنتساءل عن المدرج الزائد المخالف لخط المصحف هل يحتج به في الأحكام الشرعية أم لا؟.

هذه المسألة اختلف فيها الفقهاء على قولين:

القول الأول: أنها حجة يجوز العمل بها.

وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه، وطائفة من أصحاب الشافعي، ومذهب الحنابلة، وهو اختيار ابن تيمية، والسبكي، والزركشي، وابن الجزري(٣).

القول الثاني: أنها ليست بحجة ولا يجوز العمل بها.

وهو مذهب جمهور المالكية، وطائفة من الشافعية، وحُكي رواية عن الإمام أحمد(٤).

---

(١) انظر: التمهيد لابن عبد البر: ٤/ ٢٧٩.

(٢) انظر: البرهان في أصول الفقه: ١/ ٤٢٨ .

(٣) انظر أقوال العلماء في ذلك: أصول السرخسي: ١/ ٢٨١، وروضة الناظر: ١/ ١٨١، وشرح الكوكب المنير: ٢/ ١٣٨، وإرشاد الفحول: ص ٢٧.

(٤) انظر: روضة الناظر: ١/ ١٨١، وشرح مختصر الروضة: ٢/ ٢٥، ومجموع الفتاوى: ١٣/ ٣٩٤، =

فالمذهب الأول حجتهم: أنها تنزل منزلة خبر الآحاد، لأنها وإن لم تكن قرآناً، إلا أن الناقل لها عدل، ولو نقلها خبراً لوجب قبول خبره، ولا يلزم من انتفاء خصوص قرآنيته انتفاء عموم خبريته[١].

يقول الطوفي: "المنقول آحاداً، نحو: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"، حجة عندنا، وعند أبي حنيفة، خلافاً للباقين، فهو قرآن، أو خبر، وكلاهما يوجب العمل"[٢].

ويقول ابن اللحام: "قراءة بن مسعود في كفارة اليمين: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات" هل هي حجة أم لا؟، فمذهبنا ومذهب أبى حنيفة أنها حجة يحتج بها وذكره ابن عبد البر إجماعاً"[٣].

واشترط الحنابلة للاحتجاج بها صحة السند، قالوا: إن الناقل جازم بالسماع من النبي صلى الله عليه وسلم فصدروه عنه إما على جهة تبليغ الوحي فيكون قرآناً، أو على جهة تفسيره فيكون خبراً، وكليهما يوجب العمل[٤].

ولذلك احتجوا بما نقل عن مصحف ابن مسعود: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"، باشتراط التتابع في كفارة اليمين، وقالوا: لأنه إما قرآن أو خبر

= والبرهان في علوم القرآن: ١/ ٣٣٧، والإتقان في علوم القرآن: ٢/ ٨.

(١) انظر: روضة الناظر: ١/ ١٧٠، وشرح مختصر الروضة: ٢/ ٢٥، والقراءات القرءانية لعبد الحليم قابة: ص ٢١٢.

(٢) انظر: شرح مختصر الروضة: ٢/ ٢٥.

(٣) انظر: القواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام الحنبلي: ١/ ٢١٤.

(٤) انظر: شرح مختصر الروضة: ٢/ ٢٥.

وكلاهما موجب للعمل، وهو مذهب الحنفية وقول للشافعية، وهو الصحيح من مذهب الحنابلة[1].

بل انبروا للرد على القائلين بعدم صحة الاحتجاج بها في قولهم: إنه لا يصح الاحتجاج بالنص القرآني إلا بما ثبت على وجه التواتر؛ لأنه إذا لم يكن متواتراً لم يكن قرآناً، وإذا لم يصح كونه قرآناً لم يصح التعلق به.

فقالوا: وإن لم يصح كونها قرآناً إلا أنها تجري مجرى خبر الواحد في وجوب الاحتجاج بها، لا سيما الناقل لها مقطوع العدالة[2].

وقد حمل الحنفية قراءة ابن مسعود على أنها كانت قرآناً يتلى ثم نسخت، وما لم يكن قرآناً لا يجوز نسخه، وبالنسخ لم تبق متواترة.

ويقع على القراءة المدرجة ما اشترطوه عندهم في الاحتجاج بالقراءة الشاذة عموماً وهو أن تتوفر فيها الشهرة والاستفاضة.

يقول أبو بكر السرخسي: "وقد كانت قراءة – ابن مسعود: فصيام ثلاثة أيام متتابعات – مشهورة إلى زمن أبي حنيفة، ولكن لم يوجد فيها النقل المتواتر الذي يثبت بمثله القرآن، وابن مسعود لا يشك في عدالته وإتقانه، فلا وجه لذلك إلا أن نقول كان ذلك مما يتلى في القرآن كما حفظه ابن مسعود رضي الله عنه، ثم نسخت تلاوته في حياة رسول الله ﷺ، بصرف الله القلوب عن حفظها إلا قلب ابن مسعود؛ ليكون الحكم باقياً بنقله، فإن

(١) انظر: الهداية مع فتح القدير: ٥/ ٨١، والحاوي: ١٥/ ٣٢٩، والمغني: ١٣/ ٥٢٨، ومختصر الروضة: ٢/ ٢٥.

(٢) انظر: أصول السرخسي: ١/ ٢٨١، والحاوي: ١٥/ ٣٣٠.

خبر الواحد موجب للعمل به، وقراءته لا تكون دون روايته، فكان بقاء هذا الحكم بعد نسخ التلاوة بهذا الطريق"(١).

ولهذا لم يعملوا بقراءة أبي بن كعب المدرجة: "فعدة من أيام أخر متتابعات"، لأنها مدرجة شاذة غير مشهورة.

يقول الزيلعي: "فإن قيل قراءة أبي: "فعدة من أيام أخر متتابعات"، قلنا قراءة أبي ليست بمشهورة، فلا يجوز التخصيص بها، بخلاف قراءة ابن مسعود –المدرجة – في كفارة اليمين لأنها مشهورة"(٢).

أما المذهب الثاني فحجتهم: أن هذه الزيادات المدرجة التي جاءت في مصحف ابن مسعود وغيره من المصاحف غير متواترة، فهي ليس بقرآن.

يقول أبو حامد الغزالي: "التتابع في صوم كفارة اليمين ليس بواجب .. وإن قرأ ابن مسعود: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"؛ لأن هذه الزيادة لم تتواتر فليست من القرآن، فتحمل على أنه ذكرها في معرض البيان لما اعتقده مذهبا"(٣).

واحتجوا بأن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعوا في زمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه على ما بين الدفتين واطرحوا ما عداه، وكان ذلك عن اتفاق منهم .. وكل زيادة لا تحويها الأم، ولا تشمل عليها الدفتان فهي غير معدودة في القرآن.

(١) أصول السرخسي: ٢/ ٨١.

(٢) انظر: تبيين الحقائق للزيلعي الحنفي: ١/ ٣٣٦.

(٣) انظر: المستصفى لأبي حامد الغزالي: ١/ ١٩٤.

وإن كان الراوي نقله على أنه قرآن فهو خطأ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يجب عليه تبليغ القرآن إلى جماعة يحصل العلم بخبرهم، ولا يخرج من عهدة التبليغ بتبليغ الواحد[1].

ويقول الإمام النووي: - "في حديثة عن القراءة المدرجة المنسوبة لعائشة رضي الله عنها: "حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر" – "هكذا هو في الروايات: "وصلاة العصر" بالواو، واستدل به بعض أصحابنا على أن الوسطى ليست صلاة العصر؛ لأن العطف يقتضي المغايرة، لكن مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها"[2].

ويقول ابن العربي: "المسألة الرابعة والعشرون: قوله تعالى: "فصيام ثلاثة أيام" قرأها ابن مسعود وأبي: "متتابعات": وقال مالك والشافعي يجزئ التفريق، وهو الصحيح، إذ التتابع صفة لا تجب إلا بنص، أو قياس على المنصوص، وقد عدما في مسألتنا"[3].

وأجيب عن قولهم: "بأن نقل الصحابي له قرآناً خطأ"، فهذا لا يضر لعدالة الصحابة وتحريهم فيما ينقلون، إذ يلزم منه نفي كونه قرآناً، لا أنه ليس بخبر، وإذا ثبت أنه خبر مرفوع كان كافياً في اعتباره حجة يجب العمل به.

وأما قولهم: "بأنه متردد بين الخبر وبين كونه مذهباً له"، فقيل: إن

(١) انظر: البرهان للجويني: ١/ ٤٢٧، والأحكام للآمدي: ١/ ١١٤.
(٢) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ٥/ ١٣٠.
(٣) انظر: أحكام القرآن: ٣/ ٢٨٢.

احتمال كونه خبراً راجح لشدة تحريهم في الصدق، فلا يمكن للصحابي أن ينسب رأي نفسه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولو كان مذهباً له لصرح به[(١)].

الراجح من الأقوال:

إن الرأي الراجح، هو ما ذهب إليه جمهور العلماء أصحاب القول الأول، وهو صحة الاحتجاج بالقراءات المدرجة، وذلك لأن ما يرويه الصحابي إما أن يكون قرآنًا، أو يكون خبرًا، فإن كان قرآنًا صير إليه، وإن لم يكن قرآنًا فالأصل أنه خبر عن الرسول عليه الصلاة والسلام يجب المصير إليه.

حكم الصلاة بالقراءة المدرجة.

لقد اتفقت المذاهب الفقهية المشتهرة من المالكية والشافعية والحنابلة والحنفية على عدم جوز القراءة بالمدرج مما خالف خط المصحف في الصلاة وخارجها، وقد حكى ابن عبد البر الإجماع في ذلك حيث يقول: "يقول الإمام مالك: "من قرأ في صلاته بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة مما يخالف المصحف لم يصل وراءه، ثم قال: وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك، إلا قوماً شذّوا لا يعرج عليهم""[(٢)].

ويقول المرداوي: "وإن قرأ بقراءة تخرج عن مصحف عثمان لم تصح

(١) انظر هذه الأقوال في: أصول السرخسي: ١/ ١٨١، وروضة الناظر: ١/ ٢٧١، وشرح مختصر الروضة: ٢/ ٢٧.

(٢) انظر: التمهيد لا بن عبد البر: ٨/ ٢٩٢.

صـلاته، وتحـرم لعـدم تواترهـا، وهـذا هـو المـذهب وعليـه جمـاهير الأصحاب"[1].

وأما عن صحة الصلاة بها فللعلماء فيها تفصيل على ثلاثة أقوال:

القول الأول:

جمهور العلماء على بطلان الصلاة بالمدرج مما خالف خط المصحف الإمام[2].

وحجتهم في ذلك: أنَّها وإن ثبتت بالنقل إلا أنها لم تنقل إلينا نقلاً يثبت بمثله قـرآن؛ لأنهـا نـسخت بالعرضـة الأخـيرة، أو بإجمـاع الـصحابة عـلى المصحف العثماني، والتعبد إنما يكون بالقرآن.

قال ابن قدامة: "فأما ما يخرج عن مصحف عثمان – رضي الله عنه – كقراءة ابن مسعود وغيرها فلا ينبغي أن يقرأ بها في الصلاة، لأن القرآن ثبت بطريق التواتر، وهذه لم يثبت التواتر بها، فلا يثبت كونها قرآنًا"[3].

وقـال كـذلك: "وإن قـرأ بقـراءة تخـرج عـن مـصحف عـثمان لم تـصح صلاته"[4].

وجاء في المدونة أنه: "سئل مالـك عـن رجـل صـلى خلـف رجـل يقـرأ

---

(1) انظر: الإنصاف للمرداوي: ٢/ ٤٣.

(2) انظر: روضة الناظر: ١/ ١٨١، وشرح مختصر الروضة: ٢/ ٢٥، ومجموع الفتاوى: ١٣/ ٣٩٤، والبرهان في علوم القرآن: ١/ ٣٣٧، والاتقان في علوم القرآن: ٢/ ٨.

(3)- انظر: المغني: ١٢/ ٣٥٨.

(4) انظر: الشرح الكبير: ١/ ٥٣٤.

بقراءة ابن مسعود؟ قال: يخرج ويدعه ولا يأتمَّ به" (١).

ويقول السرخسي: " قالت الأئمة: لو صلى بكلمات تفرد بها ابن مسعود لم تجز صلاته، لأنه لم يوجد فيه النقل المتواتر، وباب القرآن باب يقين وإحاطة، فلا يثبت بدون النقل المتواتر كونه قرآنا، وما لم يثبت أنه قرآن فتلاوته في الصلاة كتلاوة خبر، فيكون مفسداً للصلاة"(٢).

القول الثاني:

من العلماء من جوَّز القراءة بالمدرج الزائد على خط المصحف في الصلاة، إذا صح سنده وحجتهم أن الصحابة والتابعين كانوا يقرءون بهذه الحروف الزائدة في الصلاة وغيرها، وهذا أحد القولين لأصحاب الشافعي، وأبي حنيفة وأحد الروايتين عن مالك، وأحمد (٣).

يقول ابن قدامة: "فأما ما يخرج عن مصحف عثمان كقراءة ابن مسعود وغيرها ... إن قرأ بشيء منها مما صحت به الرواية، واتصل إسنادها ففيه روايتان: إحداهما: لا تصح صلاته لذلك، والثانية: تصح؛ لأن الصحابة كانوا يصلون بقراءتهم في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وبعده، وكان صلاتهم صحيحة بغير شك، وقد صحّ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من أحبّ أن يقرأ القرآن غضّاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أمّ عبد".

---

(١) انظر: المدونة الكبرى: ١/ ٨٤، ومنجد المقرئين: ص ٨٢.

(٢) انظر: أصول السرخسي: ١/ ٢٨٠

(٣) انظر: روضة الناظر: ١/ ١٨١، وشرح مختصر الروضة: ٢/ ٢٥، ومجموع الفتاوى: ١٣/ ٣٩٤.

وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم عمر وهشام بن حكيم حين اختلفا في قراءة القرآن فقال: "اقرءوا كما علِّمتم"، وكان الصحابة رضي الله عنهم قبل جمع عثمان المصحف يقرءون بقراءات لم يثبتها في المصحف، ويصلون بها لا يرى أحد منهم تحريم ذلك، ولا بطلان صلاتهم به"(١).

القول الثالث:

من العلماء من ذهب إلى التوسط في ذلك فقالوا: "إن قرأ بها في القراءة الواجبة وهي الفاتحة عند القدرة على غيرها لم تصح صلاته؛ لأنه لم يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة لعدم ثبوت القرآن بذلك.

وإن قرأ بها فيما لا يجب لم تبطل لأنه لم يتيقن أنه أتى في الصلاة بمبطل؛ لجواز أن يكون ذلك من الحروف التي أنزل عليها القرآن"(٢).

قال أبو البركات ابن تيمية: "إنه إن قرأ بهذه القراءات في القراءة الواجبة وهي الفاتحة عند القدرة عليها لم تصح صلاته؛ لأنه لم يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة لعدم ثبوت القرآن بذلك، وإن قرأ بها فيما لا يجب لا تبطل صلاته؛ لأنه لم يتيقن أنه أتى في الصَّلاة بمبطل بجواز أن يكون ذلك من الحروف السبعة التي أنزل عليها القرآن"(٣).

الراجح من الأقوال:

والراجح من الأقوال والله أعلم هو القول الأول: أن الصلاة بالقراءة

---

(١) المغني: ١٢/ ٣٥٨.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية: ١٣/ ٣٩٨، ونقله ابن الجزري في النشر: ١/ ١٥.

(٣) مجموع الفتاوى:١/ ٣٩٨، وانظر: النشر: ١/ ١٩.

المدرجة الزائدة **على** خط المصحف لا تصح؛ لأن شرط المقروء في الصلاة أن يكون قرآناً، وهذه لم يثبت كونها كذلك، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر".

الخاتمة

وبعد فإنني أحمد الله عز وجل على ما منّ به عليّ ووفقني به من إتمام تحرير هذا البحث: «**القراءة المدرجة المفهوم والأثر**».

ومِن خلال معايشتي لهذا البحث، ثم وقُوفي على فصوله وجزئياته ومحاولاتي للاستناد لكثير مما أستطيع الاعتماد عليه من أقوال ونقولات لأهل العلم موثقة فإني أسجّل للقارئ الكريم أهم النتائج والتوصيات التي توصّلت إليها فأقول: – مستعيناً بالله –

١- تعدد أنواع القراءة الشاذة فمنها ما خالف خط المصحف الإمام، ومنها ما فقد التواتر.

٢- شذوذ كثير من القراءات المقروء بها في الصدر الأول بعد العرضة الأخيرة، وبعد الإجماع على المصحف العثماني.

٣- القراءة المدرجة هي نوع من أنواع القراءات الشاذة، لمخالفتها خط المصحف، وإن اختلف القول في أصلها ومصدرها.

٤- القراءة المدرجة حكمها حكم التفسير، بل هي زيادة تفسيرية تعد من عيون التفسير، وإن اختلف القول كذلك في أصلها ومصدرها.

٥- القراءة المدرجة لها أثرها ومنزلتها في تعدد المعنى وترجيح الأحكام .

٦- ثبوت كتابة الصحابة رضوان الله عليهم لزيادات تفسيرية وقراءات منسوخة في مصاحفهم مخالفة لخط المصحف الإمام.

٧- ثبوت إحراق الصحابة رضوان الله عليهم لمصاحفهم واجتماعهم على المصحف الإمام.

وأسأل الله أن يجعل عمَلي خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به وعموم المسلمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فهرس المراجع

- **القرآن الكريم**، برواية حفص عن عاصم.
- **الإبانة عن معاني القراءات**، لمكي بن أبي طالب القيسي، (ت٤٣٧هـ)، تحقيق: د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، ط. الثالثة، ١٤٠٥هـ، المكتبة الفيصلية: مكة المكرمة.
- **إبراز المعاني من حرز الأماني في القراءات السبع**، لأبي شامة عبد الرحمن بن إسماعيل، (ت٦٦٥هـ)، تحقيق الشيخ: محمود عبد الخالق جادو، ط. الجامعة الإسلامية ١٤١٣هـ.
- **إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر**، لشهاب الدين أحمد بن محمد البنّا الدمياطي، (ت١١١٧هـ)، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب بيروت، ط: الأولى ١٤٠٧هـ.
- **الإتقان في علوم القرآن**، لجلال الدين السيوطي، (ت٩١١هـ)، تحقيق: سعيد المندوه، دار الفكر، بيروت ط . الأولى ١٤١٦ هـ .
- **إرشاد المريد إلى مقصود القصيد**، لعلي الضباع، (ت١٣٧٦هـ)، ط. مكتبة محمد علي صبيح، القاهرة، ١٣٨١هـ.
- **أصول السرخسي**، لأبي بكر محمد بن أحمد السرخسي، ت: أبو الوفا الأفغاني، دار الكتاب، القاهرة ١٣٧٢هـ.
- **الإضاءة في بيان أصول القراءة**، للشيخ على الضباع، (ت١٣٧٦هـ)، نشر المكتبة الأزهرية للتراث، ط: الأولى ١٤٢٠هـ.
- **الإحكام في أصول الأحكام**، علي الآمدي، ت: سيد الحميلي، دار الكتاب، بيروت ١٤١٢هـ

- **أحكام القرآن**، لابن العربي، أبي بكر محمد بن عبد الله، **ت**: علي البجاوي، دار المعرفة بيروت
- **إعراب القراءات السبع وعللها**، لابن خالويه الحسين بن أحمد، (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط: الأولى ١٤١٣هـ.
- **إعراب القراءات الشواذ**، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، (ت٦١٦هـ)، تحقيق: محمد السيد عزوز، عالم الكتب، ط: الأولى ١٤١٧هـ.
- **البحر المحيط**، لأبي حيان محمد بن يوسف الأندلسي، (ت٧٥٤هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ورفقاه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١٣هـ.
- **البدور الزاهرة في القراءات العشرة المتواترة**، للشيخ عبد الفتاح القاضي، (ت ١٤٠٣هـ)، مكتبة الدار بالمدينة النبوية، ط: الأولى ١٤٠٤هـ.
- **البرهان في علوم القرآن**، لبدر محمد بن عبد الله الزركشي، (٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت ط: الثانية.
- **التبصرة في القراءات السبع**، لمكّي بن أبي طالب القيسي، (ت٤٣٧هـ)، تحقيق: د. محمد غوث الندوي، الدار السلفية، ط: الثانية، ١٤٠٢هـ.
- **تحبير التيسير في القراءات العشر**، لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد الجزري، (٨٣٣هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد مفلح القضاة، دار الفرقان، الأردن، ط: الأولى ١٤٢١هـ.
- **التذكرة في القراءات الثمان**، لأبي الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غلبون، (ت٣٩٩هـ)، تحقيق: د. أيمن سويد، طبع الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن

الكريم بجدة، ط: الأولى، ١٤١٢هـ.
- تفسير الطبري = جامع البيان (حرف الجيم).
- تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن (حرف الجيم).
- تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق التنزيل (حرف الكاف).
- تفسير الشوكاني = فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية (حرف الفاء).
- **تفسير القرآن العظيم**، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير، (٧٧٤هـ)، دار الفكر، ومراجعة نخبة من العلماء بدار الكتب المصرية.
- تلخيص العبارات بلطيف الإشارات، في القراءات السبع، لأبي علي الحسن بن خلف بن بلّيمة، (ت٥١٤هـ)، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ومؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط: الأولى ١٤٠٩هـ.
- **التخليص في القراءات الثمان**، لأبي معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبري، (٤٧٨هـ)، تحقيق: د. محمد حسن عقيل موسى، طبع الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن بجدة، ط: الأولى ١٤١٢هـ.
- **التيسير في القراءات السبع**، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، (ت٤٤٤هـ)، عني بتصحيحه: أوتوبرتزل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١٦هـ.
- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (٣١٠هـ) تحقيق: محمود شاكر، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: الأولى ١٤٢١هـ.
- الجامع الصحيح = سنن الترمذي (حرف السين).

- الجامع الصحيح للبخاري = صحيح البخاري (حرف الصاد).
- الجامع الصحيح لمسلم = صحيح مسلم (حرف الصاد).
- **الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (ت٦٧١هـ)، دار الحديث، القاهرة، ط: الأولى، ١٤١٤هـ.
- **جزء فيه قراءات النبي ﷺ**، لأبي حفص بن عمر الدوري، (ت ٢٤٦هـ)، تحقيق: د. حكمت بشير ياسين، مكتبة الدار بالمدينة النبوية، ط: الأولى ١٤٠٨هـ.
- **جمال القراء وكمال الإقراء**، لعلم الدين السخاوي، (ت٦٤٣هـ)، تحقيق: د. على حسن البواب، مطبعة المدني القاهرة، ط: الأولى ١٤٠٨هـ.
- **حجة القراءات**، لابن زنجلة عبد الرحمن بن محمد، (ت٤٠٣هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الخامسة ١٤١٨هـ.
- **حرز الأماني ووجه التهاني في القراءات السبع**، (متن الشاطبية)، للقاسم بن فيرة الشاطبي، (ت٥٩٠هـ)، ضبط: محمد تميم الزعبي، مكتبة دار الهدى، المدينة النبوية.
- **الدر المصون في علم الكتاب المكنون**، لأحمد بن يوسف، المعروف بـ"السمين الحلبي"، (ت٧٥٦هـ)، تحقيق: د. أحمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط: الأولى من عام ١٤٠٦هـ، إلى ١٤١٥هـ.
- **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، لجلال الدين السيوطي، (ت٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت، ط: الأولى ١٩٩٣م.
- **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، والسبع المثاني**، لأبي الفضل محمود الألوسي، (ت١٢٧٠هـ)، دار إحياء التراث، بيروت.

- **روضة الناظر وجنة المناظر**، لابن قدامة المقدسي، دار المعارف، الرياض ص: الثانية: ١٤٠٤هـ.
- **زاد المسير في علم التفسير**، لأبي الفرج بن الجوزي، (ت٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، ط: الأولى ١٣٨٤هـ .
- **السبعة في القراءات**، للإمام أبي بكر بن مجاهد، البغدادي، (ت٣٢٤هـ)، تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف، الطبعة الثانية.
- **سنن ابن ماجة**، لمحمد بن يزيد، (ت ٣٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- **سنن أبي داود سليمان بن الأشعث**، (ت٢٧٥هـ)، ومعه شرحه: عون المعبود، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٩هـ.
- **سنن الترمذي**، لمحمد بن عيسى الترمذي، (٢٧٩هـ)، ومعه شرحه: تحفة الأحوذي للمباركفوري، مطبعة المدني، القاهرة، ط. القاهرة، ط: الثانية ١٣٨٤هـ.
- **سنن النسائي**، أحمد بن علي، (ت٣٠٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١١هـ.
- **شرح الدرة المضية، (للنويري)**، للإمام محمد بن محمد النويري، (ت٨٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرافع بن رضوان الشرقاوي، مكتبة الرشد، ط: الأولى ١٤٢٤هـ.
- شرح شعلة = كنز المعاني (حرف الكاف).
- **شرح طيبة النشر في القراءات العشر**. لأبي القاسم محمد بن محمد النويري، (ت٨٥٧هـ)، تحقيق: الدكتور مجدي محمد باسلوم، مكتبة عباس أحمد الباز،

مكة المكرمة، ط: الأولى ١٤٢٤هـ.

- **شرح طيبة النشر في القراءات العشر**. للإمام شهاب الدين أبي بكر أحمد بن محمد الجزري الدمشقي، (ت ٨٣٥هـ)، تحقيق: الشيخ أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١٨هـ.
- **شرح الهداية**، لأبي العباس أحمد بن عمار المهدوي، (ت٤٤٠هـ)، تحقيق: د. حازم سعيد حيدر، مكتبة الرشد، ط: الأولى ١٤١٦هـ.
- **شرح مختصر الروضة**، لنجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي، (ت٧١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: الثانية: ١٤١٩هـ.
- **شعب الإيمان**، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: الأولى ١٤١٠هـ.
- **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: محمد نبيل طريفي، رزميله، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤٢٠هـ.
- **صحيح البخاري**، محمد بن إسماعيل، (ت٢٥٦هـ)، مع فتح الباري، تصحيح وتحقيق: محبّ الدين الخطيب، وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث، القاهرة، ط: الأولى ١٤٠٧هـ.
- **صحيح ابن حبان**، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، (ت٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: الثانية ١٤١٤هـ.
- **صحيح مسلم**، لأبي الحسين بن مسلم بن الحجاج النيسابوري، (ت ٢٦١هـ)، مع شرحه: المنهاج شرح مسلم للنووي، دار إحياء التراث العرب،

بيروت، ط: الثانية ١٣٩٢هـ.

- **صفحات في علوم القراءات**، عبد القيوم بن عبد الغفور السندي، دار البشائر الإسلامية، المكتبة الإمدادية، مكة المكرمة، ط: الثانية ١٤٢٢هـ.
- **العنوان في القراءات السبع**، لأبي طاهر إسماعيل بن خلف الأنصاري، (ت٤٥٥هـ)، تحقيق: د. زهير زاهد، وزميله، عالم الكتب، ط: الأولى ١٤٠٥هـ.
- **علم القراءات**، د. نبيل بن محمد آل إسماعيل، مكتبة التوبة، ط: الأولى: ١٤٢١هـ.
- **غاية النهاية في طبقات القراء**، لأبي الخير محمد بن محمد بن الجزري، (ت٨٣٣هـ)، عني بنشره: ج. براجستراسر، دار الكتب العلمية، ط: الثالثة ١٤٠٢هـ.
- **الغاية في القراءات العشر**، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن مهران، (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: محمد غياث الجنباز، ط: الثانية ١٤١١هـ.
- **غيث النفع في القراءات السبع**، لعلي الصفاقسي، بهامش: سراج القارئ، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي.
- **فتح القدير الجامع بين فنيّ الرواية والدراية من علم التفسير**، لمحمد بن علي الشوكاني، (ت١٢٥٠هـ)، دار الفكر، ١٤٠٣هـ.
- **الفتح الرحماني شرح كنز المعاني**، للشيخ سليمان الجمزوري، (ت بعد١٢٠٨هـ)، تحقيق: عبد الرازق علي إبراهيم موسى، بيت الحكمة، القاهرة، ط: الأولى ١٤١٤هـ.
- **فتح الوصيد في شرح القصيد**، للشيخ علم الدين أبي الحسن علي السخاوي،

(٦٤٣هـ)، ت: د. مولاي محمد الإدريسي، مكتبة الرشد، ط. الأولى: ١٤٢٣هـ.

- **القاموس المحيط**، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي، (ت ٨١٧هـ)، مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط: السادسة ١٤١٩هـ.
- **القراءات وأثرها في التفسير والأحكام**، محمد عمر بازمول، دار الهجرة، ط: الأولى ١٤١٧هـ.
- **القراءات القرآنية تاريخ وتعريف**، لعبد الهادي الفضلي، نشر مكتبة دار المجتمع العلمي بجدة، ١٣٩٩هـ.
- **القراءات القرءانية**، لعبد الحليم قابة، دار الغرب الإسلامي ط: ١، ١٩٩٩م.
- **القراءات الشاذة ضوابطهاوالاحتجاج بها**، لعبد العلي المسؤول،دارابن القيم، ط: ١، ١٤٢٩هـ.
- **القراءات الشاذة دراسة صوتية دلالية**، حمدي سلطان العدوي، دار الصحابة بطنطا، ط: الأولى: ١٤٢٧هـ.
- **قلائد الفكر في توجيه القراءات العشر**، لقاسم الدجوي، مكتبة محمد علي صبيح.
- **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، لأبي القاسم جار الله محمود الزمخشري، (ت٥٣٨هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ورفقاه، مكتبة العبيكان، ط: الأولى ١٤١٨هـ.
- **الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها**، لأبي محمد مكّي بن أبي طالب، (ت٤٣٧هـ)، تحقيق: د. محيي الدين رمضان، مؤسسة الرسالة،

ط: الخامسة ١٤١٨

- **الكنز في القراءات العشر**، لعبد الله بن عبد المؤمن الواسطي، (ت٧٤٠هـ)، تحقيق: هناء الحمصي، دار الكتب العلمية، ط: الأولى ١٤١٣هـ.
- **كنز المعاني شرح حرز الأماني**، لمحمد بن أحمد الموصلي، المعروف: "بشعلة" (ت٦٥٦هـ)، المكتبة الأزهرية للتراث ١٤١٨هـ.
- **لسان العرب**، لجمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي، (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط: الأولى ٢٠٠٠م .
- **لطائف الإشارات لفنون القراءات**، للإمام شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني، (ت٩٢٣هـ)، تحقيق: الشيخ عامر السيد عثمان، و د. عبد الصبور شاهين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ط: الأولى ١٣٩٢هـ.
- **لوامع الغرر شرح فرائد الدرر في القراءات الثلاث.**
- **المبسوط في القراءات العشر**، لأبي بكر ابن مهران، (ت٣٨١هـ)، تحقيق: سبيع حمزة حاكمي، دار القبلة للثقافة الإسلامية بجدة، ومؤسسة علوم القرآن بيروت، ط: الثانية ١٤٠٨هـ.
- **المبسوط للسرخسي**، شمس الدين أحمد بن محمد، (ت٤٩٠هـ)، تصحيح: الشيخ محمد راضي الحنفي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
- **مجاز القرآن**، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، (ت٢١٠هـ)، تحقيق: فؤاد سزكين، مؤسسة الرسالة، ط: الثانية ١٤٠١هـ.
- **مجموع الفتاوى لابن تيمية**، أحمد بن عبد الحليم الحراني، (ت٧٢٨هـ)، جمع: عبد الرحمن بن محمد القاسم، طبع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، تحت

إشراف وزارة الشؤون الإسلامية، بالمملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ.

- **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، لأبي الفتح عثمان بن جنّي (ت٣٩٢ هـ)، دراسة: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط الأولى ١٤١٩
- **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، (ت٥٤٦هـ)، تحقيق: المجلس العلمي بفاس، مطابع فضالة بالمحمدية، المغرب، ط: الثالثة ١٤٠٣هـ.
- **مختصر في شواذ القرآن** من كتاب البديع، لابن خالويه، (ت٣٧٠هـ)، اعتنى به: آثر جفري، عالم الكتب.
- **المدونة الكبرى**، للإمام مالك بن أنس، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي، دار الفكر، ط: الأولى ١٤١٩هـ.
- **المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز**، لشهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل أبو شامة، (ت٥٦٥هـ)، تحقيق: طيار آلتي قولاج، دار وقف الديانة التركي، أنقرة، ط: الثانية ١٤٠٦هـ.
- **المستدرك على الصحيحين**، لمحمد بن عبد الله الحاكم، (ت٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١٤١١هـ.
- **المستصفى في علم الأصول**، لأبي حامد الغزالي، تعليق، إبراهيم رمضان، ط: دار الأرقم بيروت.
- **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، (ت٢٤١هـ)، إشراف: د. عبد الله عبد المحسن التركي، والشيخ: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط: الثانية ١٤٢٠هـ.

- **المعجم الأوسط**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ط: ١٤١٥هـ.
- **المعجم الكبير**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار العلوم والحكم، ط: الثانية ١٤٠٤هـ.
- **معرفة القراء الكبار**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، (ت٧٤٨هـ)، تحقيق: طيار آلتي قولاج، مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، أنقرة، ط: الأولى ١٤١٦هـ.
- **المغنى في توجيه القراءات العشر**، د. محمد سالم محيسن، دار الجيل، ط: الثالثة ١٤١٣هـ.
- **المغني في الفقه**، لابن قدامة، (ت٦٢٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله التركي، د. عبد الفتاح الحلو، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية، ط: الثالثة ١٤١٧هـ.
- **مقاييس اللغة**، لأحمد بن زكريا، (ت٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، شركة الرياض، دار الجيل ١٤٢٠هـ.
- **منجد المقرئين ومرشد الطالبين**، لأبي الخير محمد ابن الجزري، (ت٨٣٣هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، ط: الأولى ١٤١٩هـ.
- **الموطأ** للإمام مالك بن أنس، (ت١٧٩هـ)، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.
- **النشر في القراءات العشر**، لأبي الخير محمد ابن الجزري، (ت٨٣٣هـ)، تصحيح: الشيخ علي محمد الضباع، دار الفكر للطباعة.